



Al-rafidain of Law (ARL)



www.alaw.mosuljournals.com

The role of the International Committee of the Red Cross in achieving human security

Ahmed Salah Younis¹

Supreme Judicial Council

ahmed.salah.agha1@gmail.com

Wisam Nimat Ibrahim²

College of Law/ University of Mosul

wisamalsaadi@yahoo.com

Article information

Article history

Received 4 April, 2021

Revised 26 May, 2021

Accepted 8 June, 2021

Available Online 1 December, 2024

Keywords:

- Economic security
- Food security
- Remnants of war
- Peace building

Correspondence:

Ahmed Salah Younis

ahmed.salah.agha1@gmail.com

Abstract

Armed conflict is a major driver of the need for human security due to its severe impact on affected communities, often already facing economic hardships. The International Committee of the Red Cross (ICRC) plays a vital role in supporting these communities through a range of activities, including security operations, economic and health programs, family reunification, tracing services for missing persons, psychological and physical rehabilitation, and assistance for survivors of sexual violence. Additionally, the ICRC contributes to environmental preservation, clearance of war remnants, and rebuilding of affected regions and infrastructure. These efforts underscore the ICRC's essential role in promoting human security within its mandate, especially in conflict-affected areas.

Doi: 10.33899/alaw.2021.129875.1139

© Authors, 2024, College of Law, University of Mosul This is an open access article under the CC BY 4.0 license (<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0>).

دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تحقيق الأمن الإنساني

وسام نعمت إبراهيم
كلية الحقوق / جامعة الموصل

أحمد صلاح يونس
مجلس القضاء الأعلى

المستخلص

تُعد النزاعات المسلحة من أبرز الأسباب التي تتطلب تحقيق الأمن الإنساني لما تخلفه من آثار على المجتمعات المتضررة والتي هي الأخرى في حالة اقتصادية متدنية بحكم حالة النزاع التي شهدتها، وتعمل اللجنة الدولية في هذا السياق عبر أنشطة متنوعة تقدمها لتلك المجتمعات، فأصبحت في الوقت الراهن تشارك في تحقيق الأمن الإنساني عبر أنشطة وحدة الأمن الاقتصادي والبرامج الصحية المتنوعة، فضلاً عن أنشطة إعادة الروابط العائلية وبرامج مرافقة أسر المفقودين، وخدمات البحث عن المفقودين وإعادة التأهيل النفسي والبدني والاستجابة لضحايا العنف الجنسي وظاهرة الوصم أو النبذ لهذه الفئة، فضلاً عن جهودها في مجال الحفاظ على البيئة وإزالة المخلفات الحربية في المناطق المتضررة، وما تقدمه في مجال إعادة إعمار المناطق المتضررة والبنية التحتية، ما يعكس حقيقة وأهمية دور اللجنة في تحقيق عناصر الأمن الإنساني في إطار امكانياتها والتفويض الممنوح لها، ومن ثم القول بوجود دور مهم للجنة الدولية في تحقيق الأمن الإنساني وعلى وجه الخصوص في المناطق المتضررة من النزاعات.

معلومات البحث

تاريخ البحث

الاستلام ٤ نيسان ٢٠٢١

التعديلات ٢٦ أيار ٢٠٢١

القبول ٨ حزيران ٢٠٢١

النشر الإلكتروني كانون الأول ٢٠٢٤

الكلمات المفتاحية

- الأمن الاقتصادي

- الأمن الغذائي

- بناء السلام

- المخلفات الحربية

القدمة

يُعد موضوع الأمن الانساني من الموضوعات الحديثة والمهمة على صعيد المجتمع الدولي وذلك لازدياد الحاجة الى تحقيقه بسبب عامل الفقر وضعف الامكانيات الاقتصادية للدول وانتشار النزاعات المسلحة التي بدورها تعكس آثاراً مباشرة على اوضاع المجتمعات التي شهدت تلك النزاعات، ومصطلح الأمن الانساني مصطلح جامع للكثير من العناصر اللازمة لتمتع الانسان بمستوى من الأمن على الصعيد الاقتصادي والغذائي والصحي والشخصي والاجتماعي والبيئي والسياسي، ويقابل تحقيق تلك العناصر تحديات ومسببات كثيرة ابرزها النزاعات المسلحة التي تفتك بالمجتمعات التي تشهدها وبالتالي تكون بأمس الحاجة لتحقيق الأمن الانساني، وبحكم وجود اللجنة الدولية كمنظمة انسانية في الميدان وخاصة في مراحل ما بعد النزاع اصبحت تصب اهتمامها على تنويع انشطتها في هذه المرحلة بهدف تحقيق تلك العناصر في المجتمعات المتضررة وفي اطار امكانياتها المتاحة.

اهمية البحث: تكمن اهمية البحث في ما بات يشهده المجتمع الدولي من حاجة لتحقيق الأمن الانساني وخاصة في المجتمعات المتضررة من النزاع والتي غالباً تكون في حالة انعدام وجود لعناصر الأمن الانساني، وفي وجود اللجنة الدولية في الميدان وامتداد انشطتها المختلفة للعديد من عناصره ، ومن ثم تكمن اهمية البحث في إبراز مدى مشاركة اللجنة الدولية في تحقيق تلك العناصر.

مشكلة البحث: تتمحور إشكالية البحث حول مدى قدرة اللجنة الدولية على تحقيق الأمن الانساني على ضوء التفويض الممنوح لها، ومدى تناسب ادواتها المتاحة في تحقيق عناصر الأمن الانساني.

الفرضية: تنطلق الدراسة من فرضية وجود أنشطة للجنة الدولية من خلال ما تقوم به من أنشطة انسانية في المناطق المتضررة للنزاع، والتي تلتقي في مصب واحد مع اغلب عناصر الأمن الانساني.

المنهجية: سنعتمد في بحثنا على المنهج الاستقرائي القائم على استقراء واقع عمل اللجنة وانشطتها المتصلة بعناصر الأمن الانساني، فضلاً عن الاعتماد على المنهج التحليلي من خلال تحليل تلك الادوار والانشطة ومدى ملاستها للعناصر، دون إغفال المنهج التطبيقي

من خلال الوقوف على اهم التجارب والممارسات للجنة الدولية المتعلقة بتفعيل الأمن الانساني.

هيكلية البحث: سنعمد الى تقسيم البحث الى مبحثين يتناول الاول منه التعريف باللجنة الدولية للصليب الاحمر ووضعه القانوني وبالأمن الانساني, اما المبحث الثاني سيكرس لبيان دور اللجنة الدولية في تفعيل عناصر الأمن الانساني.

المبحث الأول

تعريف اللجنة الدولية للصليب الاحمر

تعد اللجنة الدولية احدى المنظمات التي لها تاريخ طويل في العمل الانساني وبشكل خاص العمل الانساني المتعلق بالتخفيف عن ضحايا النزاعات المسلحة, ومن اجل اعطاء صورة واضحة عن هذه المنظمة يستلزم ذلك التعريف بها وبيان تاريخ نشأتها وطبيعتها القانونية والاساس القانوني الذي تستمد منه شرعية عملها, لذا سنعمد تقسيم المبحث الى مطلبين يتناول الاول منه تعريف اللجنة الدولية ومركزها القانوني, اما المطلب الثاني سنخصصه لبيان الاساس القانوني لعملها في مجال الأمن الانساني.

المطلب الأول

تعريف اللجنة الدولية للصليب الاحمر ومركزها القانوني

يتضمن تعريف اللجنة الدولية جوانب عديدة تتمثل بمعرفة تاريخ نشأتها ومن ثم بيان مبادئها التي تهتدي بها في عملها الانساني, فضلاً عن بيان المركز القانوني الذي تتمتع به بين المنظمات الاخرى, لذا سنقسم هذا المطلب الى فرعين وكما يلي :

الفرع الأول

التعريف باللجنة الدولية ومبادئها

اللجنة الدولية للصليب الاحمر هي: (منظمة إنسانية محايدة وغير متحيزة ومستقلة، تتمثل مهمتها في مساعدة الأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة وأعمال العنف الأخرى، وأسندت هذه المهمة إليها من قبل الدول من خلال اتفاقيات جنيف الأربع

لعام ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الإضافية لعام ١٩٧٧ وعام ٢٠٠٥ والنظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر لعام ١٩٨٦^(١).

ويعود تاريخ نشأة اللجنة الى سنة ١٨٦٣ تنفيذاً لمقترحات هنري دونان مؤسس اللجنة والتي وردت في كتابه (تذكار سولفرينو)^(٢)، والذي انبثقت عنه فكرتان انتجت الفكرة الاولى منهما فيما بعد انشاء الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وانبثقت عن الثانية ابرام اتفاق دولي شكل فيما بعد اساساً للقانون الدولي الانساني^(٣)، وفي عام ١٨٦٣ شكلت لجنة من خمسة اعضاء احدهم هو هنري دونان، والتي انبثقت عنها اللجنة الدولية لإغاثة جرحى الحرب من العسكريين، والتي اصبحت فيما بعد اللجنة الدولية للصليب الأحمر^(٤)، واعتمدت اللجنة ٢٦ تشرين الاول ١٨٦٣ شارة الصليب الأحمر على خلفية بيضاء وهو مقلوب العلم الوطني السويسري والذي ولدت خلاله مؤسسة للصليب الأحمر^(٥)، والتي اصبحت عام ٢٠٠٥ الكرستالة او البلورة^(٦)، فضلاً عن دعوة الحكومة السويسرية لعقد مؤتمر دبلوماسي في جنيف تمخض عنه توقيع الاتفاقية المتعلقة بتحسين حال الجرحى من

(١) تعرف على اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر،

جنيف | ٢٠٠٩)، ص ٦.

(٢) ينظر : د محمد المجذوب، القانون الدولي الانساني وحماية المدنيين والاعيان المدنية في

زمن النزاعات المسلحة، (منشورات زين الحقوقية، ط ١، بيروت | ٢٠١٠)، ص ٣٣

(٣) ينظر : تأريخ الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر منذ عام ١٨٥٩ الى

اليوم، (منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المركز الاقليمي، القاهرة | ٢٠٠٧)،

ص ٤

(٤) القانون الدولي الانساني، اجابات على اسئلتك، (منشورات اللجنة الدولية للصليب

الأحمر، جنيف | ٢٠١٤)، ص ١٠

(٥) تعرف على اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر،

ط ٨، جنيف | ٢٠٠٨)، ص ٧.

(٦) دراسة عن استخدام الشارات، مسائل تشغيلية وتجارية ومسائل اخرى غير تشغيلية،

(مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ط ١، جنيف | ٢٠١١)، ص ٢١.

العسكريين التابعين للقوات المسلحة في الميدان عام ١٨٦٤^(١)، وأصبحت اللجنة بعد ذلك المصدر الذي انبثقت عنه الحركة الدولية للصليب الاحمر والتي تظم اليوم (اللجنة الدولية للصليب الاحمر والجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي للصليب الاحمر والهلال الاحمر)، ويعود لها الفضل في وجود القانون الدولي الانساني الحديث^(٢).

وفيما يتعلق بالهيكل التنظيمي والمالي للجنة فيتكون هيكلها التنظيمي من اربعة اجهزة وهم الرئاسة وهو الجهاز الاعلى في اللجنة، وكذلك مجلس الجمعية وهو الجهاز التنفيذي للجنة، وكذلك مجلس الجمعية وهو جهاز فرعي للجمعية ويعد أنشطة الجمعية ويتخذ قرارات من بينها تلك المتعلقة بالسياسة العامة للتمويل^(٣)، اما الهيكل المالي للجنة فيتكون من المساهمات الطوعية من الدول الأعضاء في اتفاقيات جنيف، ومن الجمعيات الوطنية، ومنظمات فوق وطنية (كالمفوضية الأوروبية)، ومن مصادر عامة وخاصة، فضلاً عن النداءات السنوية والنداءات العاجلة التي تطلقها اللجنة لتلبية الاحتياجات المتوقعة والعاجلة^(٤). مراجعة العبارة المؤشرة بالأصفر؟

وللجنة الدولية مبادئ سبعة تشترك فيها مع الحركة الدولية وهي على النحو التالي^(٥):

(١) د سهيل حسين الفتلاوي، د. عماد محمد ربيع، القانون الدولي الانساني، (دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط ١، عمان | ٢٠٠٩)، ص ٤٦.

(٢) ينظر : تاريخ الحركة الدولية للصليب الاحمر والهلال الاحمر منذ عام ١٨٥٩ الى اليوم، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليبي الاحمر، القاهرة | ٢٠٠٧)، ص ٢

(٣) أجهزة صنع القرار باللجنة الدولية للصليب الأحمر، موضوع متاح على الموقع الالكتروني للجنة الدولية للصليب الاحمر،

<https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/icrc-decision-making-structures-030706.htm>، تاريخ الزيارة: ٥ / ٣ / ٢٠٢١.

(٤) التمويل والموازنة، موضوع متاح على الموقع الالكتروني للجنة الدولية للصليب الاحمر، الاحمر، <https://www.icrc.org/ar/who-we-are/finances>، تاريخ الزيارة: ٥ / ٣ / ٢٠٢١.

(٥) ينظر: إنصاف بن عمران، دور اللجنة الدولية للصليب الاحمر في تنفيذ قواعد القانون الدولي الانساني، (رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر - باتنة، الجزائر | ٢٠١٠)، ص ٦٢ - ٦٨.

- ١- مبدأ الإنسانية: فهو المحرك لنشاطات اللجنة، والذي يعني مد يد العون إلى ضحايا النزاعات المسلحة، وهذه هي غاية القانون الدولي الإنساني، والتي يعبر عنها عادة بمصطلح حماية ضحايا النزاعات المسلحة.
- ٢- مبدأ عدم التحيز: بمعنى أن اللجنة تقوم بمساعدة جميع الضحايا مع إعطاء الأولوية للحالات الأشد حاجة للحماية والمساعدة حيث تسعى هذه اللجنة إلى التخفيف من معاناة الأفراد مسترشدة بمعيار واحد هو مدى حاجتهم للعون.
- ٣- مبدأ الحياد: فمن أجل محافظة اللجنة على ثقة جميع الأطراف يجب عليها أن تمتنع عن أي مشاركة في الأعمال العسكرية أو التورط في الجدل ذي الطابع السياسي أو العنصري أو الديني أو الإيديولوجي.
- ٤- مبدأ الاستقلال: ويعني أن اللجنة تقف ضد كل تدخل ذي طابع سياسي أو إيديولوجي أو اقتصادي، من شأنه أن يبعدها عن الطريق الذي رسمته ضرورات مبادئ الإنسانية وعدم التحيز والحياد.
- ٥- مبدأ التطوعية: فاللجنة منظمة إغاثة تطوعية حال من الأحوال رغبة الربح لا تعمل لأجل المصلحة الخاصة فهي لا تسعى للربح بأي صورة من الصور.
- ٦- مبدأ العالمية: ويعني أن نشاط اللجنة الإغاثي يهدف إلى إغاثة كل شخص في كل بقعة من الأرض.
- ٧- مبدأ الوحدة: ويعني لا يمكن أن تكون هناك سوى جمعية وطنية واحدة في البلد الواحد، وأن تكون مفتوحة أمام الجميع وأن تغطي أنشطتها الإنسانية جميع أراضي ذلك البلد^(١).

الفرع الثاني

المركز القانوني للجنة الدولية

تتمتع اللجنة الدولية بموجب النظام الاساسي لها بالشخصية الاعتبارية بوصفها جمعية تنظمها المادة (٦٠) من القانون المدني السويسري، وتمتع بوضع مماثل لوضع منظمة دولية ولها شخصية قانونية دولية في ممارسة وظائفها، ليتسنى لها تأدية تفويضها

(١) المبادئ الأساسية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف | ٢٠١٤)، ص ٦.

ومهمتها في المجال الإنساني^(١)، فضلاً عن ذلك أبرم الاتحاد السويسري عام ١٩٩٣ اتفاقية مع اللجنة الدولية يعترف بموجبها بالشخصية القانونية الدولية للجنة وبأهليتها القانونية في سويسرا^(٢)، كما تتمتع بالشخصية القانونية استناداً الى الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في ١١ نيسان ١٩٤٩ بشأن التعويض عن الاصابات التي تحدث نتيجة خدمة الامم المتحدة، حيث تمتلك اللجنة القدرة على اكتساب حقوقها بعدة وسائل، كالتفاوض واللجوء الى الراي العام والدول الاطراف في اتفاقيات جنيف والتحكيم^(٣)، فضلاً عن ما تقدم هناك عدة حجج قدمت حول تمتع اللجنة بالشخصية القانونية منها ما يتعلق بالتفويضات الدولية التي منحت لها بموجب معاهدات القانون الدولي الإنساني، و تمتعها بمركز المراقب، وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٦/٤٥ المعتمد عام ١٩٩٠.

فضلاً عن وضعها القانوني المعترف به ضمناً في قواعد إجراءات وأدلة المحكمة الجنائية الدولية، والتي اعترفت باستثناء اللجنة الدولية من الإدلاء بالشهادة، اضافة لوضعها القانوني المعترف به صراحة في قرار غرفة المحاكمة التابعة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بتاريخ ٢٧ تموز ١٩٩٩، والتي اعترفت بحق اللجنة النابع من القانون الدولي العرفي في رفض تقديم الأدلة، هذا الى جانب طبيعة تعاملها مع الدول من خلال اتفاقات المقر حيث عقدت اللجنة حتى عام ٢٠٠١ اكثر من ٦٠ اتفاق مقرر مع الدول^(٤)، والتي تمنح بطبيعتها الحصانة للجنة ولموظفيها وممتلكاتها وابنياتها ووثائقها .

(١) المادة (٢) من النظام الاساسي للجنة الدولية للصليب الاحمر المعتمد عام ٢٠١٤.

(٢) ينظر: المادة (٢٠) من اتفاق اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومجلس الاتحاد

السويسري لتحديد الوضع القانوني للجنة في سويسرا، ١٩٩٣.

(٣) ينظر : د. محمد ناظم داؤود النعيمي، دور اللجنة الدولية للصليب الاحمر في حماية

ضحايا النزاعات المسلحة ومساعدتهم، بحث منشور في (مجلة الرافدين للحقوق، المجلد

١٨، العدد ٦٣، السنة ٢٠، الموصل | ٢٠١٨)، ص ٢٦٦.

(٤) جابور رونا، حق اللجنة الدولية للصليب الأحمر في عدم الإدلاء بشهادة السرية في

العمل، مقال، متاح على الموقع الالكتروني للجنة الدولية للصليب الاحمر على الرابط

الآتي :

<https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5r2aw5.htm>

تاريخ الزيارة : ٢٠٢١/٢/٢٧.

يتبين مما سبق ان اللجنة الدولية ليست منظمة دولية حكومية تقليدية، ليست ايضاً منظمة غير حكومية نمطية، ومثلها مثل إحدى المنظمات الدولية مع اختلافها عن المنظمات الدولية غير الحكومية، الدولية منها أو الوطنية، ليس للجنة الدولية مهمة تستند إلى معاهدة فحسب، بل تتمتع بشخصية قانونية دولية مشتقة مباشرة من هذه المهمة.

المطلب الثاني

التعريف بالأمن الإنساني وعناصره

برز مصطلح الأمن الإنساني في العقود الأخيرة بوصفه إحدى المعالجات التي تنهض بواقع الانسان من حيث اوضاعه الاقتصادية والمعيشية و تمتعه بالحياة في بيئة تخلو من الخوف والتهديد بأمنه وغيرها من العوامل التي تقلق وتحدّر بأوضاع الانسان، وقد تعددت الرؤى والاتجاهات التي طرحت في شأنه نتيجة لحدثة المفهوم وتبعاً لذلك بات يشتمل على العديد من العناصر التي تشكل في مجملها مفهوماً للأمن الإنساني وسنعمل على بيان ذلك بتقسيم هذا المطلب الى فرعين^(١) يتناول الاول منه مفهوم الأمن الإنساني، ويتضمن الثاني عناصر الأمن الإنساني.

الفرع الأول

مفهوم الأمن الإنساني

يُعرف أمنُ الإنسان بأنه (تحرّر الإنسان من التهديدات الشديدة، والمنتشرة والممتدة زمنياً وواسعة النطاق التي تتعرض لها حياته وحرية)^(٢)، اما الأمن الإنساني فقد عُرِفَ بأنه (حماية الحريات الحيوية وحماية الناس من الاوضاع والأخطار الطارئة والحرّة والعامة، وبناء قواهم وطموحاتهم، كما يعني أيضا خلق النظم السياسية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية والعسكرية والثقافية التي تتيح للناس بناء بقائهم وكرامتهم ومعيشتهم)^(٣)، في حين عرفه كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة الاسبق على النحو الآتي (الأمن الإنساني في معناه الشامل، يعني ما هو أبعد من غياب العنف المسلح، فهو

(١) تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠٠٩، (مطبوعات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

المكتب الإقليمي للدول العربية، بيروت| ٢٠٠٩)، ص ١٩

(٢) عادل عبد الحمزة ثجيل، الأمن القومي والأمن الإنساني دراسة في المفاهيم، بحث

منشور في (مجلة العلوم السياسية، العدد عدد ٥١، بغداد| ٢٠١٦)، ص ٣٣٨

يشتمل على حقوق الإنسان، والحكم الرشيد، والحق في الحصول على فرص التعليم، والرعاية الصحية، والتأكد من أن كل فرد لديه الفرصة والقدرة على بلوغ احتياجاته الخاصة، وكل خطوه في هذا الاتجاه هي أيضا خطوة نحو تقليل الفقر، وتحقيق النمو الاقتصادي، ومنع النزاعات، وتحقيق التحرر من الحاجة والتحرر من الخوف وحرية الأجيال القادمة في أن تراث بيئة طبيعية وصحية، هذه هي الأركان المترابطة لتحقيق الأمن الإنساني ومن ثم الأمن القومي^(١).

وقد قُدم مفهوم الأمن الإنساني لأول مرة في عام ١٩٩٤ من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بأنه يعني مفهوم الأمن الأوسع الذي يضع الفرد في قلب كل الجهود، وإن الأمن الإنساني ليس مجرد غياب الحرب والعنف في بلد ما" بل هو فكرة شاملة للأمن تشمل التحرر من الخوف (الأمن من العنف) والتحرر من الفاقة وحرية العيش بكرامة، ويعد هذا المفهوم ذو أهمية بشكل خاص في حالات الصراع وما بعد الصراع، حيث يكون المدنيون عادة أكثر عرضة للخطر وبالتالي، يوفر القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين الأسس اللازمة للأمن الإنساني^(٢)، فبدأ استخدام هذا المصطلح من قبل عددٍ كبيرٍ من الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية بصفته ركيزة لوصف برامج عمل هذه المنظمات ونشاطاتها وتأطيرها ووسيلة للربط بين عددٍ كبيرٍ من المبادرات السياسية وإضفاء المزيد من التناسق عليها، حيث انبثقت العديد من الرؤى حول ضرورة إيجاد مبدأ للأمن يواجه التحديات الجديدة خاصة تلك ذات الصلة بالتنمية الاقتصادية، فجاء هذا المفهوم الذي يتمحور حول ضمان أمن الأفراد ليعمل إلى جانب التصورات الأمنية التقليدية التي تتمحور حول حماية أمن الفرد لكن ضمن إطارٍ أوسع يتمثل بدولته أو

(١) نقلاً عن : فداء محمود مصطفى شيب، انعكاسات الخطط الإصلاحية التنموية المقدمة من السلطة الفلسطينية على الأمن الإنساني (٢٠٠٥-٢٠١١)، (رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين | ٢٠١٣)، ص ٢٠.

(٢) الأمن الانساني، موضوع متاح على موقع الالكتروني لشبكة الأمن الانساني على الرابط الآتي :

<https://www.idareact.org/%D8%B4%D8%A8%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86%D9%8A/> تاريخ الزيارة : ٢٤ / ٨ / ٢٠٢٠

مجتمعه^(١)، وبرزت منذ بداية الفكرة مدرستان للأمن الإنساني يمكن للمهتمين اختيار أي منهما :

أ - تركز الأولى على الأمن الإنساني بمفهومه الأوسع، وتشمل سياسات الأمن والتنمية والصحة والبيئة والسلام وحقوق الإنسان، ويحاول أنصار هذه المدرسة إثبات أن الفقر والجوع والأمراض، والنتائج التي تنشأ عن الكوارث الطبيعية، هي بمنزلة تهديد لأمن الأفراد يوازي تهديد العنف المسلح .

ب - أما المدرسة الأخرى فهي ذات مفهوم أضيق للأمن الإنساني، حيث تركز على الأخطار العنيفة التي تهدد الأفراد، كالصراع المسلح، وانتهاكات حقوق الإنسان وتداعياتها على صعيد العنف السياسي، والمعاملة التعسفية، واستخدام الألغام الأرضية، والعنف الجنسي، والتهجير الداخلي، والاتجار بالبشر^(٢) .

ومن أبرز المبادرات في هذا الشأن على سبيل المثال، كانت المبادرة اليابانية والتي أسفرت عن إنشاء لجنة الأمن الإنساني عام ١٩٩٩، الى جانب المبادرة الكندية التي أطلقتها عام ١٩٩٩ أيضاً وأسفرت عن إنشاء شبكة الأمن الإنساني، كما ادرج الاتحاد الأوروبي الأمن الإنساني كأحد العناصر الجوهرية للسياسة الخارجية المشتركة وأعطاه ادوار في مجالات إدارة الأزمات ومنع النزاعات والمساعدات العسكرية المدنية التي يقدمها الاتحاد، كما وضع تحقيق الأمن الإنساني في صلب السياسات الاجتماعية والاقتصادية للاتحاد^(٣)، وعلى صعيد تحديات الأمن الإنساني، اشار التقرير الصادر عن البرنامج الانمائي للأمم المتحدة عام ١٩٩٩ الى ان العولمة وفرت فرصاً هائلة للتقدم البشري في كافة المجالات

(١) ينظر: خولة محي الدين يوسف، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي العام، بحث منشور في (مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد ٢ | ٢٠١٢)، ص ٥٢٦

(٢) وولفجانج أماديوس برولهارت ومارك برويست، الأمن الإنساني دور القطاع الخاص في تعزيز أمن الأفراد، (مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط ١، الامارات | ٢٠٠٩)، ص ٦.

(٣) ينظر: بن جبور حاج ميلود، الأمن الإنساني في ظل المتغيرات الدولية، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر | ٢٠١٧)، ص ٢٢ وما بعدها.

نظراً لسرعة انتقال التكنولوجيا والمعرفة وحرية انتقال السلع والخدمات، ولكن في المقابل فرضت مجموعة من المخاطر قيدت الأمن الانساني واثرت عليه والتي ستصيب الافراد والدول والجماعات الغنية والفقيرة على حد سواء، وحدد التقرير سبعة تحديات اساسية وهي (عدم الاستقرار المالي، غياب الأمن الوظيفي وعدم استقرار الدخل، وغياب الأمن الصحي، والثقافي، والشخصي، والبيئي، والسياسي والمجتمعي)^(١). وللاّمن الإنساني خصائص تتمثل بالآتي :

- ١ - الأمن الإنساني مفهوم عالمي يتعلق بكل الإنسانية في العالم لأن التهديدات والتحديات مشتركة بين كل البشر .
- ٢ - ترابط مكونات الأمن الإنساني فعندما يتعرض أي إنسان لتهديد ما في أي مكان من العالم، فإن كل الدول تكون معنية بالأمر لأن المجاعة والأوبئة والفقر والتلوث، والمتاجرة بالمخدرات والإرهاب والصراعات العرقية والتفكك الاجتماعي ليست أحداثاً معزولة ومحصورة فقط داخل الحدود الوطنية .
- ٣ - الوقاية المبكرة هي أسهل وأقل تكلفة من التدخل اللاحق في صيانة الأمن الإنساني لأن التصدي للتهديدات أقل تكلفة في بداية طورها منه في مراحلها اللاحقة .
- ٤ - الأمن الإنساني محوره الإنسان وهو يخص نوعية حياة البشر في كل أرجاء المعمورة، كيف يعيشون في المجتمع وكيف يمارسون بحرية مختلف خياراتهم^(٢).

(١) د. عبد العظيم بن صغير، الأمن الانساني والحرب على البيئة، بحث منشور في (مجلة الفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خضير بسكرة، العدد ٥، الجزائر | ٢٠١٠)، ص ٩٠.

(٢) أمينة دير، اثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في افريقيا - دراسة حالة دول القرن الافريقي، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر | ٢٠١٤)، ص ٤٨.

الفرع الثاني

عناصر الأمن الإنساني

هناك مفردات أمنية عديدة باتت تعمل تحت عنوان الأمن الإنساني وتمس مختلف نواحي حياة البشر، وعلى ضوء تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤، هذه العناصر هي (الأمن الاقتصادي، الأمن الغذائي، الأمن الصحي، الأمن البيئي، الأمن الشخصي، الأمن الاجتماعي، الأمن السياسي)^(١).

وقد بينت الأمم المتحدة أن الأمن الاقتصادي هو (أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكنه من أن يحيا حياة مستقرة، وبالنسبة للكثيرين يتمثل الأمن الاقتصادي، في امتلاك ما يكفي من النقود لإشباع حاجاتهم الأساسية، والتعليم)، وهناك من يرى أن الأمن الاقتصادي يعني (بالضرورة السعي إلى تأمين دخل وعمل مناسبين للأفراد من أجل حياة كريمة في أي مكان يقيمون فيه) ويتضمن انعدام الأمن الاقتصادي في عدة محاور وهي (الدخل، البطالة وعدم الاستقرار، الفقر، عدم وجود سكن)^(٢).

ويساعد الأمن الغذائي في تعزيز منهج متكامل لحل إشكالات الغذاء والتغذية، وقد عرف البنك الدولي هذه المفهوم بضرورة (حصول كل الناس في كل الأوقات على غذاء كافٍ لحياة نشطة وسليمة، وعناصره الجوهرية هي وفرة الغذاء والقدرة على تحصيله)^(٣).

ويتمحور الأمن الصحي حول كيفية حماية أفراد المجتمع من جميع الأخطار الصحية التي تترصد بهم، بهدف تمكينهم من التمتع بحياة آمنة صحياً وأكثر استقراراً، ورغم التقدم الذي شهدته الرعاية الصحية، فالصحة تشكل شرطاً مسبقاً للاستقرار الاجتماعي، وهناك عوامل عديدة تؤثر على الصحة أبرزها سوء التغذية سواء في حالة نقص

(١) خولة محي الدين يوسف، مصدر سابق، ص ٥٣٣

(٢) فداء محمود مصطفى شيب، مصدر سابق، ص ٣٥

(٣) ويتضمن هذا التعريف ثلاثة مبادئ هي : توافر الإمدادات الغذائية، واستقرارها، وإمكانية الحصول عليها، ومن ثم فإن انعدام الأمن الغذائي هو الافتقار إلى القدرة على تحصيل الغذاء.

د. رانية ثابت الدروبي، واقع الأمن الغذائي العربي وتغييراته المحتملة في ضوء المتغيرات الاقتصادية الدولية، بحث منشور في (مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٤، العدد ١، دمشق | ٢٠٠٨)، ص ٢٨٧.

كمية الغذاء أو في حالة سوء نوعيته، ففي كلا الحالتين ينعكس الأمر سلباً على صحة الأفراد^(١)، ومن أجل الضمان الفعلي للتمتع بالصحة لأبد من توفير الوقاية كتوفير العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية كالحفاظ على بيئة سليمة ونشر الوعي وتوفير البنى التحتية والخدمات ذات الصلة، وضرورة توفير تغذية سليمة ونظام غذائي صحي، وضمان العلاج والخدمات الصحية وتوفير القدرة الاقتصادية للوصول لخدمات الرعاية الصحية^(٢).

والأمن البيئي يعد (وسيلة هامة وحاكمة في مسألة حقوق البيئة المستديمة، التي تشمل استعادة البيئة المتضررة من جراء العمليات العسكرية، والتخفيف من ندرة الموارد، التدهور البيئي، والتهديدات البيولوجية)^(٣)، وقد ظهر كمفهوم رئيسي في الدراسات الأمنية بسبب تطور الحركات البيئية في الدول المتقدمة سيما مع تزايد الاعتراف بالتهديدات التي يفرضها التغير البيئي على الأمن، ومن التعاريف التي حاولت تحديد مفهوم الأمن البيئي ما يلي (الأمن البيئي هو المتعلق بالأمان العام للناس من الأخطار الناتجة عن عمليات طبيعية أو عمليات يقوم بها الإنسان نتيجة إهمال أو حوادث أو سوء إدارة)^(٤).

ويعد الأمن الشخصي من أهم أبعاد الأمن الإنساني نظراً لما لهذا المفهوم من أهمية على حياة البشر فهو يتمحور حول كيفية تأمين الحماية للأفراد في ظل وجود النزاعات المسلحة وتزايد الإتجار بالمخدرات والبشر والأسلحة وغسيل الأموال لتستخدم في عمليات العنف والإرهاب، إذ يتعلق هذا المفهوم بالحفاظ على حياة الإنسان من أي تهديدات خطيرة وحمايته من التعرض إلى العنف الجسدي^(٥).

أما الأمن الاجتماعي فهو الأمن الذي يستمدده الفرد من انتمائه سواء كانت اسرة او مجتمع محلي او منظمة او جماعة يمكن ان توفر لهم هوية ثقافية ومجموعة قيم

(١) أمينة دير، مصدر سابق، ص ٥١

(٢) حسام مريم، الأمن الانساني وجودة الحق في الحياة، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة سطيف، الجزائر | ٢٠١٠)، ص ٦٣ وما بعدها

(٣) بوسطيلة سمرة، الأمن البيئي - مقارنة الأمن الإنساني، (رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر | ٢٠١٣)، ص ٦

(٤) د. فوزية هوشات، الأمن البيئي بين مقارنة الأمن الوطني والأمن الإنساني، بحث منشور في (مجلة العلوم، العدد ٥٠، المجلد ب، الجزائر | ٢٠١٨)، ص ٣٧٥

(٥) بن جبور حاج ميلود، مصدر سابق، ص ٣٠

تطمئنهم، وأكثر ما يهدد هذا النوع من الأمن هو المساس بهويات المجتمعات وثقافتها، ويؤدي انعدام الأمن المجتمعي سلبي على انتماءات الافراد، وبدون هذا الارتباط بالمجتمع يمكن ان يمثلوا مصدرا لعدم الاستقرار والتوتر، وهو ما بدأت تظهر اثاره سواء في الصراعات العرقية داخل الدولة الواحدة او فيما بين الدول وعدم توفير الأمن المجتمعي يمكن ان يقدم بيئة خصبة لأي افكار او اختراقات للأمن القومي^(١).

واخيراً يعني الأمن السياسي، الاستقرار التنظيمي للدول، نظم الحكومات و الأيديولوجيات التي تستمد منها شرعيتها^(٢)، فقد طُرحت قضية احترام حقوق الانسان ضمن في اطار الأمن الانساني اذ اصبحت حقوق الانسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية من القضايا المثارة على المستوى العالمي ليس فقط في الدول المتقدمة بل النامية ايضاً، حيث باتت الانتقادات الموجهة للعديد من النظم في الدول النامية لعدم ايلاء تلك النظم الاهتمام الكافي بحقوق الانسان في ممارساتها وسياساتها او تعريف المواطنين بها من خلال المؤسسات المختلفة، تهدد مكانتها الدولية واستبعادها كنوع من العقاب لأفعالها^(٣).

يتبين مما سبق ان هناك مجموعة من العناصر التي تشكل قوام الأمن الانساني، وهي لا تقل اهمية عن بعضها، وعلى درجة من الاهمية لتمكين الانسان من التمتع بالعيش في اجواء يسودها الاستقرار، وهذه العناصر ليست في مبعده عن حقوق الانسان بل يشكل كل واحداً منها حقاً من حقوق الانسان، والتي تنتهك في زمن السلم وفي زمن الحرب على حد سواء، ما يجعل للجنة الدولية دوراً في تفعيل الأمن الانساني.

(١) ذلك ان عدم التجانس بين الافراد ثقافياً او دينياً او فكرياً يؤدي الى الصراع بين الجماعات على الموارد والفرص، او نتاجاً للتعصب والتطرف القومي او الديني، ومن ثم تكثر الصراعات داخل الدولة الواحدة او حتى بين الدول والتي يذهب ضحيتها العديد من الافراد. ينظر: قنوني وسيلة، حق الانسان في الأمن بين مقاربة الأمن الانساني ومبادئ القانون الدولي، (اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين - سطيف ٢، الجزائر | ٢٠١٧) ص ٤٤.

(٢) بوسطيلة سمرة، مصدر سابق، ص ٢٥

(٣) فداء محمود مصطفى شبيب، مصدر سابق، ص ٤٣

المبحث الثاني

جهود اللجنة الدولية في تفعيل عناصر الأمن الإنساني

تبين من خلال عرض مفهوم الأمن الإنساني، انه يتضمن مجموعة من العناصر التي اذا توفرت من شأنها أن تجعل الانسان في مستوى مقبول من الرفاهية والأمن الذي يصبو اليه كل انسان، كما أنه مصطلحٌ واسع وتقابله تحديات عديدة أبرزها النزاعات المسلحة، ويوصف اللجنة الدولية المنظمة الانسانية المعنية بحماية ضحايا النزاعات المسلحة تمارس مجموعة من الانشطة الانسانية التي تعمل من خلالها على النهوض بواقع الانسان وبشكل خاص أولئك المتضررون من النزاعات، وهذه الانشطة تلامس من حيث الواقع مصطلح الأمن الإنساني من خلال بعض عناصره، وهذا ما يدعونا للتساؤل عن امكانية وجود دور للجنة الدولية في مجال الأمن الإنساني، وما هي الانشطة التي تقدمها اللجنة والتي يمكن اعتبارها جهوداً في مجال الأمن الإنساني خاصة وانها لم تستخدم في ادبياتها مصطلح الأمن الإنساني؟ وهذا ما سيكون محور دراستنا في هذا المبحث والذي سنقسمه الى مطلبين، الاول سيتضمن بيان جهود اللجنة الدولية في تحقيق الأمن الاقتصادي والغذائي، أما المطلب الثاني سنبين من خلاله جهود اللجنة الدولية في تحقيق الأمن الصحي والاجتماعي والشخصي.

المطلب الثاني

جهود اللجنة الدولية في تحقيق الأمن الاقتصادي والغذائي

تلعب اللجنة الدولية دوراً بارزاً في مجال التعامل مع قضايا الأمن الإنساني، وإن المتتبع لنشاط هذه المنظمة يرى أنها تحاول الدخول بأنشطة مختلفة في شتى المجالات المتعلقة بالأمن الإنساني، وسنحاول في هذا المطلب تسليط الضوء على أبرز الجهود التي تبنتها اللجنة الدولية وذلك في فرعين نخصص الاول منها لمناقشة جهودها في تحقيق الأمن الاقتصادي، اما الفرع الثاني فسيكون مخصصاً لمناقشة جهودها في تحقيق الأمن الغذائي وكما يلي :

الفرع الأول

جهود اللجنة في تحقيق الأمن الاقتصادي

يعتبر الأمن الاقتصادي من أهم دعائم الأمن الإنساني وأول ما تطرق إليه تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤ نظراً لأهميته، فلا يمكن الحديث عن تنمية بشرية من صحة وغذاء وتعليم إلا في ظلّ اقتصاد سليم^(١)، وهناك ثلاث أنواع من الأزمات الاقتصادية بما في ذلك (الأزمات المالية وأزمات الديون وأزمات معدلات التبادل التجاري)، والكوارث الطبيعية، والنزاعات تحدث أعظم الصدمات على المجتمع والأمن البشري ويبدو أن الانكماش الاقتصادي لا مفر منه في ظل الكوارث والنزاعات المسلحة^(٢).

وتُعرف اللجنة الدولية الأمن الاقتصادي بأنه (الحالة التي تمكن الأفراد أو الأسر أو المجتمعات المحلية من تلبية احتياجاتهم الأساسية وتغطية المصاريف الإلزامية تغطية مستدامة، بالنظر إلى الاحتياجات الوظيفية والبيئية والمعايير الثقافية السائدة)^(٣)، وتمتلك اللجنة جهازاً مختصاً بأنشطة الأمن الاقتصادي يسمى بوحدة الأمن الاقتصادي وهي المسؤولة عن ضمان قدرة ضحايا الحرب على الحفاظ على أمنهم الاقتصادي أو استعادته على مستوى الأسرة، ويتم ترجمة ذلك عملياً إلى ثلاثة أنواع مختلفة من العمل الإنساني وعلى النحو الآتي (أولاً، الدعم الاقتصادي) لحماية الوسائل الحيوية لإنتاج ضحايا الصراع، حتى يتمكنوا من الحفاظ على قدرتهم الإنتاجية والاكتفاء الذاتي الاقتصادي على مستوى الأسرة قدر الإمكان، ثانياً، إغاثة البقاء لحماية حياة ضحايا النزاع من خلال منحهم إمكانية الوصول إلى السلع الاقتصادية الضرورية لبقائهم عندما لا يعودون قادرين على

(١) أمينة دير، مصدر سابق، ص ٤٩

(2) Human security now , commission on human security , new york | 2003 , p 73.

(٣) دليل الأمن الاقتصادي - التقييم الأولي للأمن الاقتصادي، (مطبوعات اللجنة الدولية

للصليب الأحمر، جنيف | ٢٠١٧)، ص ١٤

الحصول عليها بوسائلهم الخاصة، ثالثاً، إعادة التأهيل الاقتصادي“ لدعم ضحايا الصراع لاستعادة وسائل الإنتاج، وحيثما أمكن استعادة الاكتفاء الذاتي الاقتصادي^(١).
وتعمل فرق الأمن الاقتصادي الخاصة باللجنة على تقديم مساعدة سريعة ومرنة لضحايا النزاع المسلح وغيره من أشكال العنف من أجل تلبية احتياجاتهم الأساسية ونفقاتهم التي لا يمكن الاستغناء عنها بطرق مستدامة وصون كرامتهم، وفي إطار الصلاحية والتفويض اللذان تتمتع بهما اللجنة فإن مساعداتها لا تقتصر على المدنيين فحسب، بل تُقدم إلى الأفراد المحرمون من حريتهم أيضاً، لذلك تضطلع أيضاً بأعمال الأمن الاقتصادي للمحتجزين^(٢).

وتتخذ أنشطة اللجنة الدولية الخاصة بالأمن الاقتصادي صور عديدة تبعا للاحتياجات السائدة في المجتمعات المحلية المتضررة وهي^(٣):

- ١ - برامج تلبية احتياجات دعم الدخل : وتشمل أنشطة الإغاثة كالمناح النقدية، والقسائم النقدية، والنقد مقابل العمل، وتشمل كذلك أنشطة دعم مصادر كسب العيش : كتقديم إمدادات ومعدات لإنتاج سلع وخدمات، أو قسائم أو نقد للحصول عليها“ مبادرات الاقتصاد الأصغر“ التدريب المهني“ دعم الحصول على التمويل الأصغر.
- ٢ - برامج تلبية الاحتياجات المعيشية الأساسية وتشمل : أنشطة الإغاثة كتقديم مستلزمات منزلية أساسية أو قسائم للحصول عليه أو النقد، وبرامج تعزيز قدرات مقدمي الخدمات، وكذلك أنشطة الدعم الهيكلية والتي تتضمن التدريب في ورشة

(١) وحدة الأمن الاقتصادي باللجنة الدولية للصليب الأحمر، مقتطف من التقرير الخاص للجنة الدولية للصليب الأحمر، متاح على الموقع الإلكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر.

<https://www.icrc.org/en/doc/resources/documents/misc/57jq9v.htm>

تاريخ الزيارة : ٢٧ / ٨ / ٢٠٢٠

(٢) مبادرات الاقتصاد الجزئي - الأمن الاقتصادي، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف | ٢٠١٩)، ص ٧

(٣) الأمن الاقتصادي، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف | ٢٠١٣)، ص ٣ وما بعدها.

العمل، المواكبة والتعلم بشأن العمل، تعزيز تطوير برامج التدريب“ وتقديم المواد والمعدات.

٣ - برامج تلبية احتياجات الإنتاج الغذائي : وتشمل أنشطة الإغاثة والتي تتضمن المواد الغذائية أو النقد أو القسائم إلى حين حلول موسم الحصاد المقبل أو الحصول على المعدات أو الإمدادات الزراعية“ معدات أو إمدادات الزراعة والمواشي وصيد السمك، البذور، الأدوات، الأسمدة، مبيدات الحشرات، اللقاحات، الأدوية، العلف أو القسائم لشرائها“ أو المساعدة على التخلص من القطيع عند العجز على المحافظة عليه، وتشمل كذلك أنشطة دعم مصادر كسب العيش والتي تتضمن الغذاء مقابل العمل، أو النقد مقابل العمل في ما يتعلق بإعادة بناء البنية التحتية الزراعية أو تحسينها أو صيانتها أو النقد مقابل الخدمات الزراعية كالري، وتدابير مكافحة التعرية، المشاتل، إكثار البذور“ تقديم آلات زراعية أو خدمات ميكانيكية أو تقديم قسائم للحصول عليها“ إعادة تمليك القطعان المفقودة“ تدريب المزارعين^(١).

وتقدم اللجنة الدولية (برنامج التحويلات النقدية) والتي تُعرف بأنها (برامج لتوفير المساعدات النقدية، أو القسائم، أو كليهما إلى الأفراد، أو الأسر، أو المجتمعات“ لتمكينها من الحصول على السلع والخدمات التي تحتاج إليها)، لتلبية مجموعة متنوعة من الاحتياجات في أعقاب الازمات مباشرة^(٢).

اما "مبادرات الاقتصاد الجزئي" التي تقدمها اللجنة الدولية، فهي البرامج المولدة للدخل التي يتم تنفيذها بأسلوب تصاعدي، حيث يتم إشراك كل مستفيد، في تحديد وتصميم المساعدات المطلوب الحصول عليها^(٣)، فضلاً عن ذلك تقدم اللجنة "المعونة

(١) ينظر : الأمن الاقتصادي، مصدر سابق، ص ٤

(٢) تلي هذه البرامج احتياجات المتضررين سواء كانت من أجل شراء المواد الغذائية، أو دفع الإيجار، أو شراء الملابس، أو دفع مصاريف مدارس أبنائهم، أو سداد التكاليف القانونية أو الإدارية، أو دفع فاتورة الهاتف المحمول. ينظر: برامج التحويلات النقدية في النزاعات المسلحة: تجربة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف|٢٠١٨)، ص ٣٥

(٣) دليل مبادرات الاقتصاد الجزئي، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف|٢٠١٤)، ص ١٣

الموجهة للإنتاج" التي تهدف إلى تحفيز الإنتاج الغذائي وإفراز الدخل عند الإمكان من أجل استعادة مصادر كسب العيش المستدامة في نهاية المطاف، ويعني ذلك الحفاظ على وسائل الإنتاج التي تملكها الأسر أو المجتمعات المحلية مثل الزراعة والمواشي، وقد تتجسد مظاهر المعونة في تلقيح المواشي واختيارها وتجديد المخزون من القطيع وتوزيع أدوات الزراعة والبذور وأدوات صيد السمك وتشجيع المشاريع الاقتصادية الصغيرة وجهود بناء القدرات^(١)، وفي الجانب الزراعي للجنة الدولية أنشطة عديدة في قطاع الزراعة للتأكد من قدرة الناس على زراعة المحاصيل التي يحتاجونها من خلال أنشطة متنوعة في هذا القطاع وأبرزها توزيع البذور والآلات الزراعية وتحسين نظم الري فضلاً عن طيف كبير من الأنشطة في هذا المجال^(٢)، أما على صعيد الثروة الحيوانية، للجنة الدولية أنشطة مهمة في هذا المجال ويتراوح عملها بين أنشطة تعود بالنفع المباشر على الأسر الفردية وأنشطة لتأمين الخدمات الضرورية للمجتمعات المحلية بأسرها وهي كالتالي^(٣) :

- ١ - حماية الموارد القائمة ومساعدة الأفراد على الحفاظ على قطعان الماشية الرئيسية أثناء النزاع ولترميم أو إعادة بناء ما دمر من البنية التحتية المتعلقة بالثروة الحيوانية مثل العيادات البيطرية بعد النزاع .
- ٢ - تنظيم حملات لمكافحة الأمراض وبناء القدرات المحلية في مجال الرعاية البيطرية للحيلولة دون انهيار الخدمات البيطرية الأساسية .
- ٣ - بناء قدرات السلطات الوطنية وتدريب العاملين في الثروة الحيوانية في المجتمعات المحلية لضمان استمرار هذه الخدمات الأساسية حتى في حالة حدوث أزمة .

(١) أنشطة اللجنة الدولية في مجال الأمن الاقتصادي : نظرة عامة ، متاح على الموقع الإلكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر على الرابط الآتي،

<https://www.icrc.org/ar/doc/what-we-do/ensuring-economic-security/overview-economic-security.htm>

تاريخ الزيارة : ٣ / ٩ / ٢٠٢٠

(٢) ينظر : الزراعة - الأمن الاقتصادي، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر،

جنيف| ٢٠١٩)، ص ٣

(٣) الثروة الحيوانية - الأمن الاقتصادي، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر،

جنيف| ٢٠١٩)، ص ٣ وما بعدها

من خلال استعراض أبرز أنشطة الأمن الاقتصادي الذي تقدمه اللجنة الدولية نعتقد ان اللجنة تعمل على ضمان احد اهم عناصر الأمن الانساني الا وهو الأمن الاقتصادي من خلال الانشطة المتنوعة التي تقدمها منها ما توفر النقد والاحتياجات بشكل مباشر، ومنها ما تتعلق بوسائل الانتاج الزراعي والثروة الحيوانية، إن مجمل تلك الانشطة تعمل على ضمان الأمن الاقتصادي للمجتمعات المتضررة ما يضمن لهم دخلا مستداماً يعينهم على القيام بتكاليف العيش والسكن والقضاء على البطالة والتي هي ابرز التحديات التي يستهدفها الأمن الاقتصادي.

الفرع الثاني

جهود اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تحقيق الأمن الغذائي

يتحقق الأمن الغذائي عندما يتمتع البشر كافة في جميع الاوقات بفرص الحصول من الناحيتين المادية والاقتصادية على اغذية كافية وسليمة تلبي حاجياتهم الاساسية بشكل يحقق التوازن في نمو الانسان وفي بقاءه بصحة جيدة^(١)، فغالباً ما تثير صورة الصراع المسلح رؤى لسوء التغذية ناجمة عن سياسات الجوع المتعمد أو إهمال أو عجز أطراف الصراع عن التعامل مع الوضع الإنساني، ومنذ عقود وحتى الان كان العمل التغذوي يتمثل بالاستجابة الفورية لسوء التغذية، وكانت المساعدات الغذائية وإعادة التأهيل الغذائي بمثابة رد فعل إنساني على الأزمات الكبرى^(٢).

(١) إدري صفية، دور المنظمات غير الحكومية في تفعيل مضامين الأمن الإنساني، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر - باتنة، الجزائر| ٢٠١٢)، ص ٤٦

(2) Alain mourey, nutrition manual for humanitarian action, (international committee of the red cross, Geneva| 2008) p 1.

وتعمل اللجنة على تحقيق متطلبات الأمن الغذائي عبر برامج المساعدة بما فيها المساعدة التغذوية والتي تشمل المعونة الغذائية الأساسية وبرامج إعادة التأهيل التغذوي، والتي يتم إجراؤها بالتزامن مع أنشطة الإغاثة الأخرى، مثل البرامج الزراعية والبيطرية، التي تهدف إلى استعادة أكبر قدر ممكن من الاكتفاء الذاتي بين الأشخاص الذين تسعى اللجنة الدولية إلى مساعدتهم^(١)، وبعبارة أخرى تعمل اللجنة على الوقاية من حالات سوء التغذية في المجتمعات المتضررة أو علاجها من خلال عدة نشاطات أبرزها^(٢) :

أ - الوقاية من حالات سوء التغذية : بتقديم الدعم العاجل للمتضررين من النزاعات كالدم النقدي في حال توافر الاسواق المحلية او تقديم حصص غذائية موازية من الناحية التغذوية.
ب . التثقيف وإنكاء الوعي : بالعمل مع المجتمعات لنشر السلوكيات التي تشجع على التغذية السليمة، ويشمل هذا إنكاء الوعي بكيفية تغذية الرضع والأطفال الصغار، والحفاظ على نظام غذائي متوازن واتباع قواعد النظافة الأساسية للوقاية من الأمراض التي تؤدي إلى حدوث سوء التغذية ورصد علامات سوء التغذية وأعراضها .

ج - علاج سوء التغذية : كإشراك المجتمع المحلي في تحديد الأفراد الذين يعانون من حالات سوء التغذية وإحالتهم إلى مركز للعلاج، مع تركيز جهودها بوجه خاص على الأطفال دون الخامسة والنساء الحوامل والمرضعات لكونهم أكثر عرضة للإصابة بسوء التغذية من غيرهم، كما تقدم اللجنة دعماً غذائياً ومتابعة محددة للمرضى في المستشفيات التي تعالج

(١) يتعلق الأمن الغذائي بشكل أساسي بالمكونين الأساسيين لاستراتيجية المساعدة التي تقدمها اللجنة الدولية، وهما الغذاء والتغذية بمعناها الواسع (بما في ذلك البرامج التي تهدف إلى استعادة الوصول إلى الغذاء) والصحة البيئية، كما أن الصحة العامة والرعاية العلاجية هي أنشطة أساسية من شأنها أن التأكد من أن الأمن الغذائي يُترجم بالفعل إلى أمن تغذوي ينظر: مؤتمر القمة العالمي للأغذية : الأمن الغذائي في النزاعات المسلحة - نهج اللجنة الدولية وخبرتها، مقال متاح على الموقع الإلكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر،

<https://www.icrc.org/en/doc/resources/documents/article/other/57jncy.htm>

تاريخ الزيارة : ٣ / ٩ / ٢٠٢٠

(٢) التغذية - الأمن الاقتصادي، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف | ٢٠١٩)، ص ٣ وما بعدها

فيها الفرق الجراحية التابعة للجنة الدولية جرحى الحرب، لضمان شفائهم على النحو الواجب.

د - التغذية في أماكن الاحتجاز : اذ تتابع اللجنة الدولية عن كثب سلاسل الإمدادات الغذائية للسجون، بدءاً من ميزانية إطعام المحتجزين وصولاً إلى الطعام الذي يُقدم في أطباقهم، وأينما تجد مشكلات بشأن منع المحتجزين من تناول ما يكفي لسد رمقهم من الأطعمة المغذية، فإنها تتخذ إجراءات في هذا الصدد .

كما تعد برامج التحويلات النقدية أداة من أدوات العمل الإنساني، ويمكن لها أن تشكل طريقة ممتازة لتحقيق نتائج الوقاية والحماية والمساعدة بسبل منها على سبيل المثال "تحسين فرص الحصول على الخدمات الأساسية، في مقدمتها الاحتياجات الغذائية ما يحقق الأمن الغذائي للمتضررين من النزاع"^(١)، فضلاً عن أنشطة اللجنة في مجالي الزراعة والثروة الحيوانية التي تشتركان في توفير الأمن الغذائي سواء بتقديم الأغذية اللازمة للمتضررين وتحقيق الاكتفاء أو من خلال توفير الدخل والمقدرة الاقتصادية للمجتمعات على شراء الأغذية اللازمة، اما على الصعيد الميداني في العراق وتحديداً في محافظة نينوى "قدمت اللجنة عام ٢٠١٩ جملة من الأنشطة التي نعتقد انها تصب في صالح الأمن الاقتصادي والغذائي للمتضررين من النزاع"^(٢).

ختاماً وبعد عرض الأنشطة المتنوعة للجنة في مجال الأمن الاقتصادي والغذائي، فنعتقد بأن اللجنة أصبحت تمتلك من الخبرة والادوات ما يمكنها للعمل في مجال الأمن الاقتصادي والغذائي للمتضررين من النزاعات، وأصبحت تفرد اهدافاً ضمن استراتيجيتها المؤسسية لضمان استمرارية وتطوير هذه الأنشطة المستحدثة.

(١) ينظر : الأمن الاقتصادي، مصدر سابق ، ص ٧.

(٢) نشاطات اللجنة الدولية للصليب الأحمر في محافظة نينوى - (التقرير السنوي ٢٠١٩، العراق | ٢٠٢٠)، ص ٥.

المطلب الثالث

جهود اللجنة الدولية في تحقيق الأمن الصحي

والاجتماعي والشخصي

لا تقف حدود أنشطة اللجنة الدولية في إطار العمل من أجل تحقيق متطلبات الأمن الاقتصادي والغذائي بل تتعداه الى المجالات الاخرى المتصلة بالأمن الانساني، ويأتي الأمن الصحي والاجتماعي والشخصي في مقدمة اهتماماتها وعليه سنعرض في هذا المطلب جهود اللجنة الدولية في تحقيق كل من الأمن الصحي والاجتماعي والشخصي، لذا سنقسم هذا المطلب الى ثلاثة فروع، سيتضمن الاول، جهود اللجنة الدولية في مجال الأمن الصحي، اما الفرع الثاني سيتضمن بيان جهود اللجنة الدولية في مجال الأمن الشخصي، وسنخصص الفرع الثالث لبحث جهود اللجنة الدولية في مجال الأمن الاجتماعي .

الفرع الاول

جهود اللجنة الدولية في تحقيق الأمن الصحي

يتمحور الأمن الصحي كبعد من أبعاد الأمن الانساني حول تأمين الحماية من الأمراض وضمان نظام رعاية صحية فعال وبنية تحتية ملائمة، ومنع حالات سوء التغذية وتوفير القدرة الاقتصادية على الوصول للخدمات الصحية، وقد وردت حماية الحياة والصحة وضمان احترام الانسان والعمل على الوقاية من الامراض وتعزيز الصحة والرعاية الاجتماعية في رسالة الحركة الدولية وذلك في اتفاق اشبيلية^(١).

وتقدم اللجنة من خلال أنشطة المساعدة خدمات الرعاية الصحية لضحايا النزاعات المسلحة، وذلك عبر وحدة الخدمات الصحية التابعة لها، والتي تهدف الى ضمان حصول جميع ضحايا النزاع على الرعاية الصحية وفقا للمقاييس المعمول بها عالميا، كما تعمل على اقناع السلطات بتخفيف المعاناة من خلال تقديم المساعدة المادية او الطبية بهدف حفظ او استعادة الاحوال المعيشية المقبولة للمدنيين^(٢)، والمجالات الرئيسية التي تشملها أنشطة الرعاية الصحية للجنة الدولية هي الإسعافات الأولية، والرعاية الصحية الأولية

(١) ديباجة الاتفاق بشأن تنظيم الأنشطة الدولية لمكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر

والهلال الأحمر لعام ١٩٩٧ (اتفاق اشبيلية).

(٢) ينظر: إنصاف بن عمران، مصدر سابق، ص ١٠١

والمستشفيات، وتشمل جراحة الحرب والجراحة الأساسية وأمراض النساء والتوليد وطب الأطفال والطب الباطني وإدارة المستشفيات، والصحة داخل أماكن الاحتجاز، وإعادة التأهيل البدني^(١).

كما تتخذ الرعاية الصحية الأولية للجنة أيضاً صوراً عديدة^(٢).

فضلاً عن الخدمات التي تقدمها في مجال التأهيل النفسي والبدني حيث تتمتع اللجنة بخبرة طويلة في هذا المجال، ومن ثم أصبحت مرجعاً عالمياً في هذا المضمار حيث وضعت المبادئ الجراحية لرعاية جرحى الحرب، وتعمل على تركيب الأطراف الصناعية وتقديم الدعم النفسي لتمكين المتضررين من المشاركة في المجتمع من جديد على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي^(٣)، فضلاً عن خدماتها الصحية للمحتجزين حيث تنفذ مجموعة

(١) مساعدة الأشخاص المتضررين بسبب النزاع المسلح وحالات العنف الأخرى، مصدر

سابق، ص ٦

(٢) تتخذ الرعاية الصحية الأولية التي تقدمها اللجنة الصور الآتية (تقديم الرعاية الصحية

وعلاج الأمراض التي غالباً ما تصيب ضحايا النزاعات المسلحة، والتعرف على الحالات الأكثر تعقيداً وتأمين استقرارها، مع نقلها عند اللزوم إلى المستشفيات المجاورة للمزيد من الفحوص والعلاج، وتقديم التدابير الصحية الوقائية، كتلقيح الأطفال أو توفير الرعاية للنساء الحوامل قبل الولادة، وتقديم الخدمات الصحية أيضاً لضحايا العنف من النساء اللواتي يطلبن المساعدة والمشورة، وإقامة مراكز الرعاية الصحية الأولية داخل المجتمعات، والعمل مع تلك المجتمعات لبناء قدراتها الإدارية، ومساعدة متطوعي الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر والقابلات على تأمين استمرارية الرعاية، وتنفيذ مجموعة من الأنشطة لتلبية احتياجات الضحايا، بما فيها إجراء العمليات الطارئة ودعم مرافق الخدمات الصحية من المستوى الأول وإدارة الوحدات الصحية المتنقلة).
ينظر : الأنشطة الصحية - رعاية الأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، جنيف ، ٢٠١٥)، ص ٤.

(٣) ينظر : أصوات من الداخل - قصص من الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال

الأحمر تغطي عقدًا من جراحة الحرب في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف | ٢٠١٨)، ص ١١.

واسعة من الأنشطة لمعالجة المشاكل التي تؤثر على المحتجزين من حيث أسبابها وعواقبها، والهدف من ذلك ضمان تلقي الأشخاص المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية^(١).

ولم تقف جهود اللجنة عند مجرد الرعاية الصحية بل أصبحت نشاطاتها تمتد الى إعادة تأهيل البنية التحتية وتوفير المياه الصالحة للشرب للمتضررين من النزاعات^(٢) وذلك عبر أنشطة المياه والسكن التي تقدمها اللجنة اذ يعمل مهندسو وفتوى اللجنة الدولية، ببناء أو إعادة تأهيل نظم إمدادات المياه والمرافق الصحية وغيرها من الأمور الأساسية للبنية التحتية، ما ينتج عن ذلك مياه نظيفة للشرب أو الري وتقليل المخاطر الصحية وتحسين ظروف المعيشة لملايين الناس^(٣)، ومما تجدر الإشارة اليه ان اللجنة الدولية اصدرت استراتيجية صحية خاصة باستجابتها الصحية للفترة (٢٠٢٠ - ٢٠٢٣) لتلبية(حذف) الاحتياجات الصحية - بشكل فعال- للمتضررين من النزاع المسلح وأنواع أخرى من العنف والتي تضمنت مجموعة اهداف استراتيجية متنوعة تنهض بالواقع الصحي

(١) تعمل اللجنة في هذا الصدد من خلال تقديم فريق الرعاية الصحية أثناء الاحتجاز في مقر اللجنة الدولية في جنيف الدعم للأطباء والمرضات لضمان حصول جميع المحتجزين على الرعاية الصحية التي يحتاجونها، كما تساعد موظفي الاحتجاز= المحليين على تلبية بعض المعايير الدنيا لتوفير الرعاية الصحية، والتفاوض مع سلطات السجون من أجل الاستقلال السريري لموظفي الاحتجاز الصحيين.

See: Health promotion in detention through peer-based interventions, (international committee of the red cross, Geneva | 2020), p 4.

(٢) وتتخلص أنشطة وحدة المياه والسكن في مجال الصحة بالاتي:

بتوفير المياه والمرافق الصحية والمأوى في حالات الطوارئ للأشخاص النازحين والمدنيين المتضررين بسبب النزاع المسلح، وإيجاد سبل لتوفير المياه الأمانة والمرافق الصحية للسكان المقيمين بالمناطق الريفية والحضرية، وإصلاح وتجديد المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية التي لا تلبي الاحتياجات الحالية أو التي دمرت بسبب النزاع المسلح ، وتحسين الصحة البيئية داخل أماكن الاحتجاز ينظر : مساعدة الأشخاص

المتضررين بسبب النزاع المسلح وحالات العنف الأخرى، مصدر سابق، ص ٩

(3) Icrc annual report 2019, facts and figures , (International Committee of the Red Cross, Geneva| 2020), p 11.

للمتضررين من النزاع^(١)، وتعمل اللجنة على وضع تلك الاهداف حيز التنفيذ من خلال العمل الميداني فعلى سبيل المثال في العراق عام ٢٠١٨ قدمت جملة انشطة صحية تمثل جهداً مباشراً في تحقيق الأمن الصحي في المجتمعات المتضررة من النزاعات^(٢).

نستنتج مما سبق أنّ للجنة الدولية دوراً واسعاً في مجال الأمن الصحي وخاصة للمتضررين من النزاع، حيث تعمل في مساحات متنوعة في هذا المجال ويمتد ذلك الى مختلف الفئات المتضررة من النزاع، كما انها وضعت استراتيجية مؤخراً لغرض توضيح رؤيتها

(١) تضمنت الاستراتيجية الصحية للجنة الدولية للعام ٢٠٢٠-٢٠٢١ الاهداف الاتية (تعزيز قدرة اللجنة على تقديم خدمات صحية أساسية عالية الجودة وتلبية الاحتياجات المنفذة للحياة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة عبر جميع البرامج الصحية الداعمة من استجابة اللجنة الدولية الشاملة للطوارئ، والمساهمة في النتائج الصحية المستدامة من خلال تعزيز المرونة لكل من النظم الصحية والمجتمعات وسط الأزمات، والتأثير على الممارسات والسياسات في المجالات الرئيسية للخبرة الصحية وخاصة التدبير العلاجي السريري للجرحى بالسلاح، وتوفير الرعاية الصحية للمحرومين من حريتهم، وإعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية، وتوفيرها خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي للأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة وأعمال عنف أخرى).

See : Health Strategy 2020 – 2023, Effectively Addressing The Health Needs Of People Affected By Armed Conflict And Other Violence, (International Committee Of The Red Cross, Geneva| 2020), P 2.

(٢) على الصعيد الميداني والعراقي على وجه التحديد في عام ٢٠١٨ قدمت الانشطة الصحية التالية (تلقى ٣٠٠٠٠٠ مريض علاجاً طبياً في ١٧ مركزاً طبياً مدعوم من اللجنة الدولية وقدمت المراكز ايضاً لـ ٢٦٠٠٠٠ طفلاً لقاحاً لأمراض شلل الاطفال، وحصل ٢٥٠٠٠٠٠ شخص من ضمنهم نازحين ومجتمعات مضيفة توفرت لهم مياه نظيفة بسبب اعادة تأهيل انظمة المياه والمعالجة وتوفير المعقمات، كما زارت اللجنة ٥٤٠٠٠ محتجزاً للتأكد من تلقيهم المعاملة اللائقة بما في ذلك الجوانب الصحية).

Icrc in Iraq, facts and figures 2018, (international committee of the red cross in Iraq, Baghdad| 2018), p 2

وخططها المستقبلية في اطار استجابتها الصحية، ما يدعونا للقول بوجود دور مهم للجنة الدولية في مجال الأمن الصحي في المجتمعات المتضررة من النزاعات.

الفرع الثاني

انشطة اللجنة الدولية في تحقيق الأمن الشخصي

ان مفهوم الأمن الشخصي يتمحور حول الحماية من التهديدات المنطوية على العنف سواء أكان ناجماً عن سلوك صادر عن الدولة أم الأفراد أنفسهم خاصةً إذا كان موجهاً ضد الفئات الأكثر عرضة للمخاطر كالنساء والأطفال، فضلاً عن حماية الافراد في ظل النزاعات والحفاظ على حياة الانسان من اي تهديدات خطيرة وحمايته من التعرض للعنف الجسدي .

وتقدم اللجنة الدولية انشطة عديدة في هذا المجال في مجملها تشكل حماية لضحايا النزاعات فعلى سبيل المثال نذكر مسألة تقديم الحماية للمحتجزين، اذ تراقب اللجنة ظروف الاعتقال ومعاملة الأشخاص المحرومين من الحرية بالاتفاق مع السلطات المعنية وبالتعاون معها، كما تعرض اللجنة (حذف) تقييماها على السلطات بانتظام وعلى نحو سري، فعندما تكون السلامة الجسدية والنفسية أو كرامة المعتقلين مهددة، تتدخل لدى السلطات للطلب إليها باتخاذ تدابير علاجية كي تكون ظروف الاعتقال مطابقة لروح المعايير الدولية السارية في هذا المجال^(١)، كما تلعب هذه الزيارات دورا كبيرا نحو تحقيق امرين "الأول هو مساعدة

(١) تتجلى ابرز جوانب نشاطات اللجنة الدولية لصالح المحتجزين، بتقييم ظروف الاعتقال والمعاملة بواسطة أساليب تم اختبارها، وتضمن أقصى درجة من الموضوعية لدى تحليل المشاكل وأسبابها، وإعداد توصيات عملية تراعي الظروف الاقتصادية للبلد المعني وعاداته المحلية، واعتماد نهج على الأمد الطويل وحوار دائم مع جميع السلطات المعنية، على كافة المستويات الإدارية، ومتابعة الحالات الضرورية للأشخاص المحرومين من الحرية والذين يعانون من وضع هش بشكل خاص، وفي حال ظهور احتياجات جسيمة وماسة، تقديم مساعدة مادية وتقنية للمعتقلين، بمشاركة السلطات المعنية.

د. بيير جيورجيو نمبريني، المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية وظروف الإقامة في السجون، (مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الاحمر، ط ١، القاهرة | ٢٠٠٩)،

الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين في أداء عملها بتحديث قوائم المحتجزين، وجمع المعلومات عن المفقودين وإعادة الاتصال بين المحتجزين وبين عائلاتهم، والأمر الثاني هو معرفة الأماكن التي تحتاج إلى إمدادات إغاثة ومتابعة توزيعها بطريقة سليمة^(١)، ما يعد جهداً في حماية الأمن الشخصي لهذه الفئة .

وعلى صعيد حماية ضحايا العنف الجنسي من نساء واطفال تدعم اللجنة الدولية الضحايا الناجين من خلال مراكز الصحة، عبر تقديم دورات تدريبية فضلاً عن المساعدات المالية والفنية، وتقديم المعلومات حول الخدمات المتاحة، وتدهور مستوى السلامة ما يسفر عن زيادة مخاطر التعرض للعنف الجنسي، والاستعانة باستراتيجيات التكيف للحصول على الحماية أو الدخول، والتعاون مع المجتمعات لتنفيذ الحلول التي تقترحها من أجل تقليل تعرض أفرادها للمخاطر^(٢)، كذلك تقديم الدعم النفسي والنفسي الاجتماعي، والدعم المالي والمساعدة القانونية بتقديم المشورة بشأن حقوق الضحايا، وكيفية اتخاذ إجراءات قانونية، وكيفية إبلاغ الشرطة عن حادث عنف إذا رغبوا في ذلك، وتقديم الدعم في الإبلاغ عن الحادث أو رفع القضية إلى محكمة^(٣)، فضلاً عن الإجراءات التي تقدمها اللجنة في حماية الاطفال.

وتعمل اللجنة أيضاً في مجال إزالة الألغام والمخلفات الحربية حيث تعمل اللجنة على إجراء تقييمات ميدانية لاستخدام الأسلحة والتهديد الذي تفرضها الأسلحة^(٤) و تعيين

(١) د. شريف عتلم، دليل تدريب القضاة على احكام القانون الدولي الانساني، المجلد الثاني،

(مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الاحمر، جنيف | ٢٠١٧)، ص ٦٨

(٢) يجب تهيئة بيئة تحول دون وقوع العنف الجنسي والحفاظ عليها، بيان أُلقي في المناقشة

المفتوحة بمجلس الأمن بشأن النساء، والسلام، والأمن : العنف الجنسي في النزاعات،

تصريح متاح على الموقع الالكتروني للجنة الدولية على الرابط الآتي :

(<https://www.icrc.org/ar/document/we-must-create-and->

[safeguard-environment-prevents-sexual-violence](https://www.icrc.org/ar/document/we-must-create-and-) , تاريخ الزيارة : ٩ /

٢٠٢٠ / ٩

(٣) الناجون من العنف الجنسي : طرق الحصول على المساعدة، مقال متاح على الموقع

الالكتروني للجنة الدولية للصليب الاحمر على الرابط الآتي :

(<https://www.icrc.org/ar>), تاريخ الزيارة : ٩ / ٩ / ٢٠٢٠

خبراء في مجال إزالة الألغام للبحث عن الذخائر غير المنفجرة أو المهجورة وتدميرها أو جعلها آمنة^(١) وتقديم الدعم المباشر للمجتمعات من خلال أنشطة التوعية بالمخاطر وضمان عدم تعريض المجتمعات نفسها للخطر أثناء الأنشطة اليومية^(٢)، ونعتقد ان هذه الانشطة تساهم في تحقيق الأمن الشخصي للمتضررين من خلال الحفاظ على امنهم الشخص ومن جهة اخرى تحقق الأمن البيئي انطلاقاً من التلوث بالأسلحة والمخلفات الحربية التي تشهدها المناطق التي شهدت نزاعات مسلحة، فضلاً عن الانشطة الاقتصادية للجنة والتي تمكن المتضررين من ايجاد السكن الأمن له ولأفراد أسرته، وتوفير القدرة المادية ودعم المشاريع الصغيرة ما يمكن المتضررين من الانصراف عن فكرة الانخراط في التنظيمات او الاقدام على ارتكاب الجرائم وكذلك الحال بالنسبة لتقديم التدريب المهني للمحتجزين ما يضمن ادماجهم في المجتمع والعمل والابتعاد عن العودة الى الجريمة .

وباستعراض الانشطة سالفة الذكر، نعتقد ان مجمل تلك الانشطة المتنوعة تعمل بشكل او باخر على تحقيق الأمن الشخصي للمتضررين من النزاع، وبالتالي وجود دور بارز للجنة الدولية في تحقيق الأمن الشخصي.

الفرع الثالث

جهود اللجنة الدولية في تحقيق الأمن الاجتماعي

ان الأمن الاجتماعي هو الأمن الذي يستمدّه الفرد من انتمائه سواء كان لأسرته او مجتمعه المحلي او لمنظمة او جماعة عنصرية او عرقية يمكن ان توفر له هوية ثقافية ومجموعة قيم تطمئنه، واكثر ما يهدد الأمن الاجتماعي هو المساس بهويات المجتمعات وثقافتها، ويؤثر انعدام الأمن المجتمعي سلبي على انتماءات الافراد، وبدون هذا الارتباط بالمجتمع يمكن ان يمثلوا مصدرا لعدم الاستقرار والتوتر، وهو ما بدأت تظهر اثاره سواء في الصراعات العرقية داخل الدولة الواحدة او فيما بين الدول .

وقدر تعلق الامر بدور اللجنة الدولية في هذا المجال يمكننا توصيف بعض انشطتها كعوامل لتحقيق الأمن الاجتماعي منها ما تقوم به من أنشطة إعادة الروابط العائلية بين أفراد العائلات الذين هم منفصلين عن بعضهم البعض وغير قادرين على إقامة اتصال

(١) مساعدة الأشخاص المتضررين بسبب النزاع المسلح وحالات العنف الأخرى،

(مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف | ٢٠١٤)، ص ١١.

بأنفسهم، مع إعطاء الأولوية للأطفال الذين انفصلوا عن والديهم“ وتوضيح مصير الأشخاص المفقودين نتيجة النزاع المسلح أو غيره من حالات العنف^(١)، حيث تستجيب اللجنة بواسطة شبكة الروابط العائلية وتتضمن استجابتها البحث عن الأشخاص، وتبادل الرسائل العائلية، ولم شمل العائلات، والسعي إلى الكشف عن مصير الأشخاص الذين لا يزالون في عداد المفقودين^(٢)، فضلاً عن دعم أسر المفقودين عبر برامج مرافقة أسر المفقودين وذلك بإنشاء شبكات دعم محلية يقودها مرافقون داخل المجتمعات أو العائلات التي تسير جنباً إلى جنب مع العائلات لمساعدتها على التعامل وتلبية احتياجاتهم^(٣)، ما يمكن الأسر التعامل مع الواقع وممارسة الحياة الطبيعية، والابتعاد عن العزلة الاجتماعية وما يصب بدوره في مصلحة المجتمع المتضرر ككل .

كما تتصدى اللجنة لظاهرة وصم أو نبذ ضحايا العنف الجنسي من قبل عائلاتهم ومجتمعاتهم حيث تعمل من خلال اليات عديدة على التصدي لهذه الظاهرة والتي تعد من المشكلات الاجتماعية المعقدة التي تظهر كأثار للنزاع^(٤)، ومن أبرز تلك الآليات هي :

(1) Enhancing protection for civilians in armed conflict and other situations of violence, (International Committee of the Red Cross, Geneva| 2012), p 5.

(٢) إعادة الاتصال بين أفراد العائلات المشتتة بسبب النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية، موضوع متاح على الموقع الإلكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر على الرابط [https://www.icrc.org/ar/doc/what-we-](https://www.icrc.org/ar/doc/what-we-do/reuniting-families/overview-reuniting-families.htm) الآتي:

[do/reuniting-families/overview-reuniting-families.htm](https://www.icrc.org/ar/doc/what-we-do/reuniting-families/overview-reuniting-families.htm) ,

تاريخ الزيارة : ١١ / ٩ / ٢٠٢٠

(3) Missing persons project : A global response, (International Committee of the Red Cross, Geneva | 2020), p 5.

(٤) كما تشمل العواقب النفسية، والنفسية الاجتماعية الأخرى الضيق ولوم الذات الارتباك الإهانة الغضب الشعور بالذنب أو الخجل من تأثير الإساءة على أنفسهم وعائلاتهم، التفكير بالانتحار، والأشكال الأخرى من إيذاء النفس، وغيرها من الصعوبات المرتبطة بالتوتر والصدمات، وقد تكون مجموعات معينة معرضة بشكل خاص لسوء المعاملة وهم المشردون داخليا واللاجئون والمهاجرون الآخرون والأقليات الجنسية والجنسية والأشخاص المحرومون منهم يؤثر التفاعل بين جوانب الهويات الاجتماعية على مستويات ضعف الأفراد.=

١. التركيز بشكل خاص على حظر الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في تدريبات القوات والجماعات المسلحة على القانون الدولي الإنساني ، كما تشجع إدراج هذا الحظر في التشريعات الوطنية واللوائح الداخلية.
٢. تقديم مذكرات إلى السلطات (عندما يوافق الضحايا)، وتقديم تفاصيل الانتهاكات المزعومة والحث على التحقيق المناسب ومقاضاة الجناة .
٣. كما وضعت اللجنة برامج لدعم ضحايا العنف الجنسي تغطي القضايا الطبية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية .
٤. إنشاء مراكز استشارية تدعمها اللجنة، حيث يمكن لضحايا العنف الجنسي مقابلة أفراد المجتمع المدربين على الدعم النفسي والاجتماعي من قبل اللجنة، ويمنحهم ذلك فرصة للتحدث عن صدمتهم وتحديد احتياجاتهم، ويمكن للمستشارين أيضاً إحالتهم إلى المرافق الطبية ويمكنهم التوسط بينهم وبين عائلاتهم لتقليل مخاطر الرفض، وهي مبادرة فريدة من نوعها.
٥. غالباً ما تتعرض النساء للهجوم أثناء قيامهن بجمع المياه أو الحطب بعيداً عن قراهن، لذا تقدم اللجنة طعاماً يحتاج إلى قدر أقل من الطهي، وأفران تحرق حطباً أقل، فهي تقلل على الفور من تعرض النساء، كما يعتبر وضع نقاط تجميع المياه في أماكن آمنة بالقرب من المستخدمين طريقة أخرى لحمايتهم، كما تستشيرهن اللجنة في هذا الصدد حول تدابير حمايتهم وأطفالهن^(١).

=See : The icrc's response to sexual violence- special appeal 2019, (international committee of the red cross, Geneva| 2019) p 9.

(١) على سبيل المثال، انشأت اللجنة هذا النوع من المراكز في الكونغو الديمقراطية، وفي كولومبيا أيضاً حيث ان العديد من المشردين الذين يزيد عددهم عن ٣ ملايين من النساء، معرضات بشكل خاص للعنف الجنسي من قبل الجماعات المسلحة غير الحكومية والجيش، وتحيل اللجنة الدولية هؤلاء النساء إلى "بروفاميليا"، وهي منظمة يشمل دورها توفير الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والاستشارات القانونية. ينظر: العنف الجنسي في النزاعات المسلحة : قاسي وغير مقبول ويمكن منعه، مقابلة مع السيدة نادين بوشغيربال مستشارة اللجنة الدولية لشؤون المرأة والحرب، مقابلة، متاح على الموقع الالكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر على الرابط الآتي:=

٦. تنظيم اللجنة لحملات توعية بمشاركة قادة المجتمعات المحلية وتحاول من خلالها التصدي لنُبذ ضحايا العنف الجنسي ووصمهم^(١).

ومن جانب آخر يمكننا القول ان العمل الانساني الذي تقوم به اللجنة يعد خطوة في طريق بناء السلام والذي عرفه الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة بطرس غالي في تقريره المعنون خطة للسلام الصادر عام ١٩٩٢ بأنه (العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب العودة إلى حالة النزاع)^(٢).

وقد يتساءل البعض حول علاقة اللجنة الدولية كمنظمة انسانية ببناء السلام والذي يأخذ غالباً بعداً سياسياً؟

ويمكننا ان نسترشد بالإجابة على ذلك بما ذهب اليه رئيس اللجنة الدولية بالقول (يظل السلام هو الهدف النهائي للحياد والعمل الإنساني غير المتحيز، وهذا الهدف إنه

=(<https://www.icrc.org/en/doc/resources/documents/interview/2011/women-interview-2011-03-02.htm>) تاريخ الزيارة : ١١ / ٩ / ٢٠٢٠

(١) ينظر : جمهورية الكونغو الديمقراطية : التوعية بعواقب وصم ضحايا العنف الجنسي، متاح على الموقع الالكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر على الرابط الآتي : <https://www.icrc.org/ar/document/sexual-violence-drc-congo->

[stigmatization-of-victims](https://www.icrc.org/ar/document/sexual-violence-drc-congo-)), تاريخ الزيارة : ١١ / ٩ / ٢٠٢٠

(٢) إن بناء السلام هو مجموعة الإجراءات والترتيبات التي تُنفذ في مرحلة ما بعد انتهاء النزاعات بهدف ضمان عدم النكوص أو الانزلاق إلى النزاع مجدداً، وذلك بإحداث تغيير في بعض عناصر البيئة التي شهدت النزاع لخلق بيئة جديدة من شأنها تقليل المتناقضات التي دفعت إلى النزاع وتعزيز عوامل الثقة بين أطرافه وتعزيز القدرات الوطنية على مستوى الدولة من أجل إدارة نتائج النزاع ولوضع أسس التنمية المستدامة ، كما انها عملية تنطلق مع نهاية نزاعٍ مسلحٍ وتنطوي على جهود عدة أطراف دولية ومحلية بغرض الحفاظ على ما تم إنجازه من خطواتٍ أسفرت عن التوصل لإنهاء النزاع من جهة، والتأسيس لمرحلةٍ جديدةٍ من شأنها ضمان ديمومة هذه النتائج من جهةٍ أخرى ينظر: خولة محي الدين يوسف، دور الأمم المتحدة في بناء السلام، بحث منشور في (مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧، العدد ٣ | ٢٠١١)، ص ٤٩٠ وما بعدها.

سياسي للغاية)، وقد منحت اللجنة الدولية جائزة نوبل الاولى وتكررت لمرات عديدة اكثر من اي منظمة اخرى وذلك لجهدا في حماية الضحايا، والتخفيف من المعاناة، والحفاظ على كرامة الانسان والتي تخلق الشروط الأساسية للسلام، كما ان العمل الإنساني يمكن ان يكون بمثابة الخطوة الأولى الضرورية في الجهد المستمر نحو التنمية والسلام والأمن مع ضمان تميزها وتمسكها الأساسي بالمبادئ^(١) .

ومن جانب اخر لا تعني جهود اللجنة الدولية تدخلاً مباشراً في بناء السلام بل يمكن اعتبارها تعزيزاً لبناء السلام او إحياء روح السلام، وهذا يتفق مع ما ذهب اليه إيف ساندوز^(٢) حيث بين ان اي عمل من قبل اللجنة الدولية يعمل عادة على ترسيخ روح السلام، كما ان الحفاظ على الارواح في العمليات العدائية والتطبيق الامين للقانون الدولي الانساني، يعملان على تسهيل استئناف الاتصالات الودية بين الأطراف المتحاربة السابقة على حد سواء، حيث أن العمل الانساني والقانون يستمران بطرق مختلفة بعد الأعمال العدائية من جوانب عدة^(٣):

١ . بعد انتهاء العمليات العدائية تكون البلدان مدمرة واللجنة الدولية من جانبها، قد لا يزال يتعين عليها التعامل مع تداعيات النزاع وحضورها في تلك الأوقات العصبية برعايتها وروحها التضامنية وهو عادة ما يكون موضع تقدير كبير لدى تلك المجتمعات وهي عوامل مواتية لإعادة الثقة وروح السلام .

(١) ويمكن للعمل الإنساني أن يفعل ذلك بشكل متزايد يتجاوز سد الثغرات ومعالجة الاحتياجات الفورية للأشخاص المتضررين من الأزمة، كما ان الطريقة التي يتم بها تصميم الاستجابات الإنسانية له تأثير حقيقي على حياة هؤلاء الناس ومجتمعاتهم مع الطبيعة المتغيرة للأزمات الإنسانية التي طال أمدها اليوم، ويجب على العاملين في المجال الانساني استكشاف السبل التي لها تأثير ايجابي في هذا الصدد

Alice Debarre, Humanitarian Action and Sustaining Peace, (The International Peace Institute, New York | 2018), p 2.

(٢) ايف ساندوز هو المدير السابق للقانون الدولي والسياسة في اللجنة الدولية للصليب الاحمر، وعضو الجمعية العامة في اللجنة الدولية للصليب الاحمر

Yves Sandoz, The Red Cross and Peace: Realities and Limits, (Journal of Peace Research, Vol. 24, No. 3, Oslo| 1987), p 294.

٢. سريان بعض احكام القانون الدولي الانساني في مرحلة ما بعد العمليات العدائية على سبيل المثال الاحكام المتعلقة بالأسرى و تبادل المعلومات بشأن الالغام من قبل اطراف النزاع، والتقيد الصارم بهذه الالتزامات تعد اداة يمكن للجنة ان تساهم فيه، والتي من الواضح انها تساعد على الحد التوتر بين الأطراف الخارجة من صراع وقد تكون مقدمة لاستئناف العلاقات على نطاق أوسع .

وبهذا المعنى يرى رئيس اللجنة الدولية (ان الفاعلين الإنسانيين ليسوا بناة سلام بل هم محايدون، والعمل الإنساني غير المتحيز والمستقل يختلف عن الأجندات السياسية ويجب أن يبقى كذلك. ومع ذلك، أود أن أزعّم أنه بينما يصنع الآخرون السلام، يساعد العمل الإنساني على تحقيق السلام، ويجب ان نجد اساسا للعمل بشكل مختلف لمنع المعاناة وتخفيفها وبناء الاستقرار واتخاذ الخطوات الاولى على طريق طويل للعودة الى السلام والتنمية، وقد يخشى البعض من ان تخاطر المبادئ الانسانية بفقدان روحها من خلال المحاولة لبناء مسارات للسلام والتنمية، لكن قد أذكرهم بما قاله الآباء المؤسسون للجنة الدولية في جمعيتهم التأسيسية عام ١٨٦٣، بأن العمل الإنساني يستطيع ان يجنبنا من خطر إطالة أمد الحرب، إذا تم تشكيله بطريقة تساهم في خلق السلام على المدى الطويل^(١).

ويؤكد إيف ساندوز حقيقة ما سبق بالقول ان اللجنة الدولية لا يمكنها ان تصنع السلام بنفسها ولا يمكنها منع الحرب لكن عالمية عملها سواء اثناء النزاع ام بعد النزاع هو بلا شك عامل هام في خلق مناخ مواتٍ في هذا العالم لسلام عميق الجذور في التفاهم المتبادل والاحترام^(٢).

ونستنتج بذلك ان اللجنة الدولية وخاصة في اعقاب النزاعات تعمل على ترتيب اوراقها تجاه بناء السلام من خلال الثقة التي تتمتع بها لدى المجتمعات واطراف النزاع، وان جُل ما تقدمه من عمل انساني يعد خطوة في طريق بناء السلام ولبنة من لبناته، وهذا ما يخصصنا في تحقيق الأمن الاجتماعي حيث ان وجودها في المجتمعات المتضررة من النزاع

(1) Stockholm Forum on Peace and Development- From Crisis Response to Peace building Achieving Synergies, (Stockholm Forum on Peace and Development, Swedish| 2019), p 14

(2) Yves Sandoz, op cit, p 295.

والعمل على محو اثار النزاع وتحقيق نوع من الاستقرار في تلك المجتمعات يعد ضمانا للأمن الاجتماعي وخطوة في ذات الوقت نحو بناء السلام.

وبالعودة للأمن الانساني ودور اللجنة الدولية في ضمانه نجد جملة من المبررات التي تؤيد صحة ما عرضناه من ادوار للجنة الدولية في ضمان الأمن الانساني، واجابة في نفس الوقت على التساؤل الذي طرحناه في بداية المبحث حول امكانية وجود دور للجنة في ضمان الأمن الانساني وهل لها اليات على ضمان تحقيق الأمن الانساني وهذه المبررات هي^(١):

١ - عندما يتم تجميع خيوط مهمة اللجنة الدولية معاً، يتبين أن ولاية الحماية والمساعدة المحددة في اتفاقيات جنيف وبروتوكولاته، تعكس مفهوم الأمن الانساني إلى حد كبير.

٢ - إن جوهر كل إطار محوره الإنسان يعني أن الفكرتين تتأرجحان حول قواسم مشتركة مركزية أي مفهوم الإنسانية .

٣ - إن مهمة الحماية والمساعدة التي منحتها الدول ذات السيادة قانوناً إلى اللجنة الدولية من خلال عدد لا يحصى من الاتفاقات القانونية لها صدى في تقرير التنمية البشرية والتوضيحات اللاحقة لمفهوم الأمن البشري، وبشكل حاسم هذه الأفكار المتداخلة تفيد الناس على ارض الواقع من خلال برامج المساعدة أو مشاريع الأمن البشري .

٤ - وبالنسبة للأشخاص الذين عانوا من حالات الصراع والذين يعانون في أعقابها، فإن الإطار النظري حول توفير الأمن الاقتصادي والغذاء والرعاية الصحية والمياه وما إلى ذلك، لا يهم كثيراً لكن المهم هو أن لدى المجتمع الدولي إطاراً محوره الإنسان يمكن من خلاله تفعيل الإغاثة والمعونة والمساعدة والتنمية والأمن .

ختاماً يمكننا القول أننا ومن خلال الاطار الكلي للأنشطة التي تقدمها اللجنة كأنشطة اعادة الروابط العائلية والأنشطة الخاصة بضحايا العنف الجنسي وظاهرة النبذ، فضلاً عن برامج مرافقة اسر المفقودين، وحتى مجمل الأنشطة الانسانية التي تقدمها والتي يمكن ان

(1) Dr. Christy Shucksmith, Building Human Security through Humanitarian Protection and Assistance : the Potential of the International Committee of the Red Cross, (Journal of Conflict Transformation & Security, Vol. 6, No. 1, London| 2017), p 64.

تعد خطوة في تعزيز السلام هي في مضمونها تلامس الأمن الاجتماعي للمجتمعات المتضررة من النزاع وبالتالي يمكن القول بوجود دور للجنة في هذا العنصر من عناصر الأمن الانساني.

الخاتمة

بعد أن انتهينا من عرض أنشطة اللجنة الدولية في مجال تحقيق الامن الانساني “
نخلص الى مجموعة من النتائج والمقترحات وكما يأتي :

الاستنتاجات :

١ . لم تستخدم اللجنة الدولية في أدبياتها مصطلح الأمن الانساني, الا انها تسمي بعض عناصره صراحة, وتعمل على تحقيق اغلب عناصر الأمن الانساني فعلياً من خلال الأنشطة المتنوعة والمستحدثة, ولا مسوغ للقول بوجود دور للجنة في تحقيق الأمن السياسي, فاللجنة لا تحبذ المغامرة بحيادها من اجل دخولها في المجال السياسي, وبذلك لا يمكن تصور وجود مصطلح الأمن السياسي في أدبياتها لكونه يتعارض مع مبدأ الحياد.

٢ . ينتقد البعض دخول اللجنة الدولية في مجال الأمن الانساني الذي غالباً ما يوصف بأنه مصطلح سياسي, وفي حقيقة الامر ان كلا من عمل اللجنة الدولية والأمن الانساني يتمحوران حول الانسان, كما ان ابرز تحديات الأمن الانساني هي النزاعات المسلحة واثارها وان اللجنة الدولية تعمل على محو اثارها من خلال عملها الانساني في الحفاظ على ارواح الناس والنهوض بواقعهم المتردي نتيجة تلك النزاعات.

٣ . استطاعت اللجنة أن تعزز التعامل مع موضوع الأمن الانساني واغلب عناصره, إدراكاً منها بأن محو اثار النزاع لا يمكن ان يتم بمعزل عن تفعيل أنشطتها في هذا المجال, ومن هذا المنطلق كانت اللجنة هي الداعمة للعديد من المشاريع التنموية والاقتصادية التي تنهض بالأوضاع المعاشية للأفراد المتضررين وتسهم في تحقيق الأمن الشخصي بنظرة واسعة تتخطى حدود الفرد الواحد وتحاول ان تنظر الى المجتمعات المحلية نظرة داعمة من خلال تبني افكار اعادة الاعمار وتأهيل المناطق المتضررة من النزاع والتصدي للآثار الخطيرة الناشئة عن الفقر وتبني سياسات داعمة لبناء السلام ودعم برامج التنمية المستدامة ومجهودات تعزيز حقوق الانسان واحترامها.

٤ . تعاملت اللجنة مع موضوع بناء السلام باهتمام كبير, وأدركت أن المجتمعات المنهكة بسبب النزاعات لا تستطيع ان تستأنف حياتها الطبيعية الا من خلال تفعيل برامج

بناء السلام، فكانت اللجنة حاضرة في برامج اعادة المناطق المتضررة من النزاعات وادارت الكثير من النشاطات المتعلقة بالتطوير القانوني والمجتمعي وتوفير مستلزمات اعادة الحياة والاستقرار لتلك المناطق، كما دعمت الملفات المتعلقة بالعدالة الانتقالية والسلم الاهلي ولجان الحقيقة، ووقفت الى جانب المجتمعات التي انهكتها الصراعات المسلحة وسارت معها خطوة بخطوة نحو الخروج من الاوضاع الاستثنائية التي مرت بها.

المقترحات:

١. من الممكن للدول التي عانت من ويلات النزاعات المسلحة ان تلجأ بشكل حقيقي لخدمات اللجنة الدولية وتعمل على مدّ جسور التعاون فيما بينها وبين اجهزة تلك المنظمة في مجالات مختلفة اثبتت فيها تلك المنظمة قدرتها على التعامل بمثالية ومهنية خاصة مع قضايا مختلفة يرتبط بعضها بالأمن الانساني وبناء السلام والعدالة الانتقالية وتأهيل الضحايا وتوفير مستلزمات الأمن الانساني وغيرها .
٢. من المتصور قيام اللجنة الدولية بمراجعة الكثير من الاحكام القانونية المنظمة لعملها والتي باتت في كثير من الاحيان لا تواكب التطورات الحاصلة في عملها في الميدان مما بات يستوجب معه قيام تلك المنظمة بإعادة النظر في الكثير من القواعد القانونية ذات الشأن بتطور العمل وتحديد الأنشطة والمهام وجعلها اكثر انسجاماً مع الواقع الميداني ومع ما تحقق في اطار القانون الدولي الانساني وبشكل خاص ما يرتبط بآليات التعامل مع مرحلة ما بعد النزاع .
٣. على اللجنة الدولية ان تعمل بشكل اكبر على ايضاح المزيد من الادوار المستحدثة في انشطتها في مجال الأمن الانساني، وان يكون هناك علم مسبق من قبل المستهدفين من تلك الأنشطة من ضحايا الانتهاك او المتضررين من النزاع وغيرهم“ وهذا يتطلب المزيد من النشر والتوعية بعمل اللجنة الدولية في هذا المجال.
٤. على الباحثين والمختصين التركيز على تطور أنشطة اللجنة الدولية في مجال الأمن الانساني وامكانية الافادة من مظاهر التطور في أنشطة هذه المنظمة من خلال تسليط الضوء في اطار اكايمي على ما تحقق من حيث الاسباب والعوامل بما يسهم في اثراء مثل هذه الدراسات المعاصرة .

The Authors declare That there is no conflict of interest

References

Arabic Sources :

A- Books

- 1- History of the International Red Cross and Red Crescent Movement from 1859 to the present day, publications of the (International Committee of the Red Cross, Regional Center, Cairo | 2007)
- 2- Learn about the International Committee of the Red Cross, (ICRC publications, Geneva| 2009)
- 3- Get to know the International Committee of the Red Cross, (International Committee of the Red Cross Publications, 8th Edition, Geneva| 2008).
- 4- Al-Fatlawi. Suhail, & Rabee. Imad, International Humanitarian Law, (Dar Al Thaqafa for Publishing and Distribution, 1st Edition, Amman | 2009).
- 5- Al-Majzoub. Muhammad, International Humanitarian Law and the Protection of Civilians and Civilian Objects in Time of Armed Conflicts, (Zain Human Rights Publications, 1st Edition, Beirut| 2010).
- 6- Nembrini. Pierre, Water, sanitation, hygiene and living conditions in prisons, (ICRC publications, 1st Edition, Cairo | 2009).
- 7- Atlem. Sherif, Training Guide for Judges on the Provisions of International Humanitarian Law, Volume Two, (International Committee of the Red Cross publications, Geneva| 2017).
- 8- Study on the use of emblems, operational, commercial and other non-operational issues, (International

Committee of the Red Cross Publications, 1st Edition, Geneva | 2011).

- 9- International Humanitarian Law, Answers to Your Questions, Publications of the (International Committee of the Red Cross, Geneva | 2014)
- 10- Wolfgang Amadeus Brollhart and Marc Probst, Human Security, The Role of the Private Sector in Enhancing Individuals Security, (Emirates Center for Strategic Studies and Research, 1st Edition, UAE | 2009)

B - University theses and dissertations:

- 11- Safia. Idri, The Role of Non-Governmental Organizations in Activating the Contents of Human Security, (Master Thesis, Faculty of Law and Political Science, Haji Lakhdar University - Batna, Algeria | 2012)
- 12- Deir. Amina, The Impact of Environmental Threats on the Reality of Human Security in Africa - A Case Study of the Horn of Africa Countries, (Master Thesis, Faculty of Law and Political Sciences, Mohamed Khaider University - Biskra, Algeria | 2014)
- 13- Miloud. Ben Jabour, Human Security in Light of International Changes, (Master Thesis, Faculty of Law and Political Science, Abdel Hamid Ben Badis Mostaganem University, Algeria | 2017)
- 14- Samra. Bostila, Environmental Security - Human Security Approach, (Master Thesis, Faculty of Political Science and Media, University of Algiers | 2013)
- 15- Mariam. Houssam, Human Security and the Quality of the Right to Life, (Master Thesis, Faculty of Law, University of Setif, Algeria | 2010)

- 16- Sheib. Fida, Reform and Developmental Plans Submitted by the Palestinian Authority on Human Security (2005-2011), (Master Thesis, College of Graduate Studies, An-Najah National University, Palestine |2013)
- 17- Qnoui is a means, the human right to security between the human security approach and the principles of international law, (PhD thesis, Faculty of Law and Political Science, University of Mohamed Lamine Dabbaghine - Setif 2, Algeria | 2017)
- 18- Omran. Insaf, The Role of the International Committee of the Red Cross in Implementing the Rules of International Humanitarian Law, (Master Thesis, Haji Lakhdar University - Batna, Algeria | 2010)
- 19- Al-Nuaimi. Muhammad, The role of the International Committee of the Red Cross in protecting and assisting victims of armed conflict, a research published in (Al-Rafidain Journal for Rights, Volume 18, Issue 63, Year 20, Mosul | 2018)

C - Research, periodicals and documents:

- 20- Agreement of the International Committee of the Red Cross and the Swiss Federal Council to determine the legal status of the Committee in Switzerland, 1993.
- 21- Economic Security, International Committee of the Red Cross publications, Geneva, 2013.
- 22- Health activities - caring for people affected by armed conflict and other situations of violence, ICRC publications, Geneva, 2015.
- 23- Cash Transfer Programs in Armed Conflict: The Experience of the International Committee of the Red Cross, ICRC publications, Geneva, 2018.

- 24- Nutrition - Economic Security, ICRC publications, Geneva, 2019.
- 25- Arab Human Development Report 2009, United Nations Development Program publications, Regional Office for Arab States, Beirut, 2009.
- 26- Livestock - Economic Security, ICRC publications, Geneva, 2019.
- 27- Yusuf. Khawla, Human Security and its Dimensions in Public International Law, published research in (Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences, Volume 28, Issue 2 | 2012)
- 28- Yusuf. Khawla, The Role of the United Nations in Peacebuilding, a research published in (Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences, Volume 27, Issue 3 |2011)
- 29- Houchat. Fawzia, Environmental Security between the National Security and Human Security Approach, a research published in the (Journal of Science, Issue 50, Volume B, Algeria |2018)
- 30- Saghir. Abdel Azim, Human Security and the War on the Environment, a research published in (the Journal of Fikr, (Faculty of Law and Political Science, University of Mohamed Khoudir Biskra, Issue 5, Algeria | 2010)
- 31- Economic Security Index - Initial Economic Security Assessment, (ICRC publications, Geneva | 2017)
- 32- Handbook of Microeconomic Initiatives, (International Committee of the Red Cross publications, Geneva | 2014)
- 33- Preamble to the Agreement Concerning the Organization of International Activities of the Components of the

- (International Red Cross and Red Crescent Movement of 1997 Seville Agreement).
- 34- Al-Droubi. Rania, The Reality of Arab Food Security and its Possible Changes in Light of International Economic Changes, a research published in (Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences, Volume 24, Issue 1, Damascus| 2008)
 - 35- Agriculture - Economic Security, (ICRC publications, Geneva |2019)
 - 36- Thijail. Adel Abdul, National Security and Human Security, a study of concepts, published research in (the Journal of Political Science, Issue No. 51, Baghdad| 2016)
 - 37- Microeconomic Initiatives - Economic Security, (ICRC publications, Geneva | 2019)
 - 38- Fundamental Principles of the International Red Cross and Red Crescent Movement, (ICRC publications, Geneva, 2014)
 - 39- Helping people affected by armed conflict and other situations of violence, (ICRC publications, Geneva | 2014)
 - 40- Activities of the International Committee of the Red Cross in Nineveh Governorate, (Annual Report 2019, Iraq| 2020)
 - 41- - Statute of the International Committee of the Red Cross, adopted in 2014
- E- References from the International Information Network:**
- 42- The decision-making bodies of the International Committee of the Red Cross, topic available on the

website of the International Committee of the Red Cross at the following link:

https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/icrc-decision-making-structures_-030706.htm , date of visit: 3/5/2021.

43- Restoring contact between members of families separated due to armed conflicts and natural disasters, a topic available on the website of the International Committee of the Red Cross at the following link:
<https://www.icrc.org/ar/doc/what-we-do/reuniting-families /overview-reuniting-families.htm> , date of visit: 9/11/2020.

44- The ICRC's economic security activities: an overview, available on the ICRC website at the following link:
<https://www.icrc.org/ar/doc/what-we-do/ensuring-economic-security /overview-economic-security.htm> , visit date: 9/3/2020.

45- Funding and the budget, a topic available on the website of the International Committee of the Red Cross at the following link: <https://www.icrc.org/ar/who-we-are/finances> , date of visit: 5/3/2021.

46- Gabor Rona, The International Committee of the Red Cross Right not to Testify in Confidentiality in Work, Article, available on the ICRC website at the following link:

<https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5r2aw 5.htm> , visit date: 2/27/2021.

47- Democratic Republic of the Congo: Awareness of the consequences of stigmatizing victims of sexual violence is available on the ICRC website at the following link:

<https://www.icrc.org/ar/document/sexual-violence-drc-congo-stigmatization-of-victims>

, date of visit: 9/11/2020.

48- The World Food Summit: Food Security in Armed Conflict - the ICRC's approach and experience, an article available on the ICRC website at the following link: <https://www.icrc.org/en/doc/resources/documents/article/other/57jncy.htm> , date of visit: 9/3/2020.

49- Survivors of Sexual Violence: Ways to Get Help, Article available on the website of the International Committee of the Red Cross, <https://www.icrc.org/ar> , visit date: 9/09/2020.

50- An environment that prevents sexual violence must be created and preserved, a statement made at the open debate in the Security Council on women, peace and security: sexual violence in conflict, statement available on the ICRC website at the following link: <https://www.icrc.org/ar/document/we-must-create-and-safeguard-environment-prevents-sexual-violence>, date of visit: 9/9/2020.

2 - English References:

- 51- Mourey. Alain, nutrition manual for humanitarian action, (international committee of the red cross, Geneva| 2008)
- 52- Debarre. Alice, Humanitarian Action and Sustaining Peace, (The International Peace Institute, New York| 2018)
- 53- smith. Christy, Building Human Security through Humanitarian Protection and Assistance : the Potential of the International Committee of the Red Cross,

- (Journal of Conflict Transformation & Security, Vol. 6, No. 1, London| 2017)
- 54- Enhancing protection for civilians in armed conflict and other situations of violence, (International Committee of the Red Cross, Geneva|2012).
 - 55- Health promotion in detention through peer-based interventions, (international committee of the red cross, Geneva | 2020)
 - 56- Health Strategy 2020 – 2023, Effectively Addressing The Health Needs Of People Affected By Armed Conflict And Other Violence, (International Committee Of The Red Cross, Geneva| 2020)
 - 57- Human security now , commission on human security , (new york |2003).
 - 58- ICRC annual report 2019, facts and figures, (International Committee of the Red Cross, Geneva | 2020)
 - 59- ICRC in Iraq, facts and figures 2018, (international committee of the red cross in Iraq, Baghdad | 2018).
 - 60- Missing persons project : A global response, (International Committee of the Red Cross, Geneva | 2020)
 - 61- Stockholm Forum on Peace and Development- From Crisis Response to Peace building Achieving Synergies, Stockholm Forum on Peace and Development, (Swedish, 2019)
 - 62- The ICRC's response to sexual violence- special appeal 2019, (international committee of the red cross, Geneva | 2019)

- 63- Sandoz. Yves, The Red Cross and Peace: Realities and Limits, (Journal of Peace Research, Vol. 24, No. 3, Oslo | 1987)